

**نادي سباق الخيل السلطاني**  
**تعليمات سباقات الخيل والملاحظات**

الصفحة	المادة	الفهرس مقدمة
٣		
٦		التعريفات
١٢	نادي سباق الخيل السلطاني ومشرفو السباقات والترخيص والعقوبات	الجزء ١
٢٣	الرسميون	الجزء ٢
٣٢	الخيول	الجزء ٣
٣٤	ملاك الخيول وألوان الخيول	الجزء ٤
٣٦	المدرّبون	الجزء ٥
٣٩	راكبو الخيول والفرسان المتدرّبون والفرسان الهواة	الجزء ٦
٤٠	الجزاءات والسماحات	الجزء ٧
٤٢	التداخيل وقبول التداخيل والاعفاء من الالتزام والبيع مع الارتباطات	الجزء ٨
٤٤	تأكيد مشاركة الخيول في السباق وتسمية الفرسان	الجزء ٩
٤٤	قائمة الحرمان والجزاءات	الجزء ١٠
٤٤	غرفة الوزن والوزن قبل السباق والخيول المنسحبة والمعدات	الجزء ١١
٤٩	الوزن بعد السباق	الجزء ١٢
٥١	السباق والسباقات الملغاه والسباق الذي تنعدم فيه المنافسة وسباقات	الجزء ١٣
٥٤	التعادل والمراكز المشاركة	الجزء ١٤
٥٩	الاعتراضات والاستئنافات	الجزء ١٥
٦٠	رلغاء أهلية الخيول	الجزء ١٦
٦١	توزيع الجوائز	الجزء ١٧
٦٤	المواد المحظورة ومخالفتها	الجزء ١٨
٦٦	متفرقات عامة	الملاحظات

التعليمات / الملاحظات	الفهرس
٣١	الفرسان الهواة
٧٣ - ٧١	الاستئنافات
٣٠, ٢٩ ملاحظة ١	الفرسان تحت التدريب تخفيف اعداد الخيول
(٢) ٥١, (٦) ٤٢	الغمامات
٤٦ ملاحظة ٤	واقى الجسم
١٥ ملاحظة ١٥	استخدام المستحضرات الطبية علي جسم الخيل
٥٧	ركوب الخيل بطريقة خاطئة أو خطيرة
(٢) ٥١, (٦) ٤٦	غطاء الخدود
١٧ ٤٤, ٢٤ (٥)	كاتب الميزان الألوان
١٣ ملاحظة ١٣	مواد التغذية المركبة
٢٠ ملاحظة ٢٠	الأمراض المعدية
٨٤	الرشاوي والممارسات غير المسموح بها
(٣) ١٢	مدير المضمار
٦٥ - ٦٢	سباقات التعادل / المراكز المشتركة
٤٢, ٣٦	تأكيد الاشتراكات
٨٧, ٨٣	إلغاء أهلية الأشخاص للسباق
(٢) ٥١, (٦) ٤٢	مقابس الأذنين
٣٩ - ٣٦	التداخيل
(٦) ٤٢	أدوات الخيل
٥١ - ٤٩	تأكيد الأدوات المستخدمة في الخيل
(٤) ٥٩	الإبلاغ عن فقدان أدوات الخيل
٤٣	قائمة الحرمان والجزاءات
٥٥, ٢٠	الذهاب الي موقع الانطلاق
١٨, (٢) ١٢	فني تكافؤ الأوزان
٢٣ - ٢١	الخيول
٢١	العمر
٩٠	اعدام الخيل
٧٧ - ٧٤	الغاء أهلية الخيول
١٨ (٩) - ملاحظة ٣	المعاندة
٢٢	تسجيل الأسماء
٧٦ - ٧٥	الخيول غير المؤهلة

التعليمات / الملاحظات	الزهرس
٥٦ (١)	وقت الحضور لمضار السباق
٢٢ (٢)	نتائج الخيول خارج السلطنة
٤٤ ، ٢٨	الفرسان
٣٢	رسوم الفرسان
١٩	حكم خط النهاية
	الترخيص
٩	لجنة الترخيص
١٠	طلب الحصول علي الرخصة
٨٨	متفرقات عامة
٧٦ (٥)	عملية استئصال عصب في الخيل
٤٨	الخيول المنسحبة
٨٩	الملاحظات
٧٠ - ٦٦	الاعتراضات
٨٤ ، ٨٣	المخالفات
١٢	الرسميون
١٥	المصالح والعلاقات المادية بالسباقات
٢٣	ملاك الخيول
٢٥	وفاة المالك
ملاحظة ٢١	جوازات السفر ووثائق الهوية
	الجزاءات
٨٧	تأجيل عقوبة الايقاف من السباق
٨٥	التبادل
٨٢ - ٧٨	توزيع الجوائز
ملاحظة ٩	المواد المحظورة
	الحدود
ملاحظة ١٨	طلبات فحص المنشطات
ملاحظة ١٢	العينات الروتينية
ملاحظة ١٧	وحدة فحص العينات
٨٣	إعطاء المواد المحظورة
ملاحظة ١٩	فحص العينات قبل السباق
١١	العقوبات
٥٦	السباق
ملاحظة ٢	الخيول الاحتياطية

التعليمات / الملاحظات	الفرس
	الفرسان الفرسان الهواة الفرسان تحت التمرين (المتدربون)
٣١ ٣٠, ٢٩	
٥٠ (٤) ، ملاحظة ٤ ٣٢ - ٣٤ ٤٢ (٥)	واقى الجسم رسوم وألعاب الفرسان تأكيد المشاركة
٢٨	الفرسان
٥٠ (١) ملاحظة ٥	خوذة الرأس
١	نادي سباق الخيل السلطاني
٢	العضوية
١	الأهداف
٣	الصلاحيات
٨ ملاحظة ٨ ٤١	تركيب السرج البيع مع الارتباطات
١٢ (١)	السكرتير
١٦ ملاحظة ١٦	سلامة وأمن خيول السباق
٤٢ (٦) ، ٤٦ (١) ، ٥١ (٢)	حاجب الظلال
٢٣ ملاحظة ٢٣	أحذية الخيول
١٥ ملاحظة ١٥ ٦ ملاحظة ٦	استخدام المستحضرات الطبية علي جسم الخيل التدخين
٢٠	معلن شارة الانطلاق والانطلاق
٥	مشرفو السباقات
٥ ملاحظة ٥	العدد
٨ - ٦	الصلاحيات
٤٠	الاعفاء من الالتزام
٤٢ ، ٣٦ (٨)	السباقات البديلة
٤٢ (٦) ، ٤٦ (١) ، ٥١ (٢) ٧٦ (٤)	ربط لسان الخيل استئصال الغدة الرغامية
٢٧ ، ٢٦	المدربون
٢٢ ملاحظة ٢٢	البيانات البيطرية
١١ ملاحظة ١١	التطعيمات
١٦	الطبيب البطري
١٤ ملاحظة ١٤	المعالجات البيطرية
٦٠	السباقات المغيبة
٦١	السباق الذي تنعدم فيه المنافسة

التعليمات / الملاحظات	الضرس
٤٤	غرفة الوزن
٥٤ - ٥٢	الوزن بعد السباق
٤٧ - ٤٥ ملاحظة ٧ ٨ (٧) (٩) ، ٤٨	الوزن قبل السباق السياط الخيول المنسحبة
٦٠ (١)	الاوران الاوران الخاطئة
٣٥	الجزاءات والسماحات

# نادي سباق الخيل السلطاني

## تعليمات سباق الخيل

### مقدمة:

تنطبق هذه التعليمات على جميع السباقات التي تقام تحت رعاية نادي سباق الخيل السلطاني.

وأي شخص يشارك في أي شيء يختص بهذه التعليمات يجب أن يوافق على الالتزام بها. صدرت هذه التعليمات بكلتا اللغتين العربية والانجليزية، وفي وجود أي تضارب يتم الاعتماد باللغة الانجليزية.

وأي إشارة إلى المذكر هي أيضا إشارة إلى المؤنث و العكس صحيح. كما أن الإشارة إلى المفرد هي إشارة إلى الجمع و العكس صحيح.

**تعريف:** في هذه التعليمات فإن الكلمات والعبارات التالية ستشمل وسيكون لها المعاني الموضحة قرين كل منها ما لم يقتضي سياق النص معنى آخر:

**مشرفو السباق:** متى ما استخدمت كلمة مشرفوا السباق أو المشرفون فهي تعني الشخص أو الأشخاص الذين يقومون بالاشراف على سباقات.

**الفارس الهاوي:** هو الشخص الذي لديه تصريح من نادي سباق الخيل السلطاني لركوب الخيل بصفة هاوي.

**الغمامات (بلينكرز):** تعني الغطاء الذي يوضع على رأس الخيل مع وجود فتحات للعيون والأذان على أن يكون أحد ثقوب العين أو كليهما مركب به قلنسوة أو قلنسوات (يجوز تمديدها) تحجب الرؤيا للخلف وتسمح بها للأمام.

**القناع (الباسيفير):** هو قطعة من القماش مشابهة لغطاء الرأس (البلينكرز) وبها فتحات للعيون مغطاة بقطع بلاستيكية.

**حاجب الظل:** تعني قطعة من صوف الغنم (أو أصوافاً متينة) توضع فوق عظمة أنف الخيل.

**القناع:** تعني الغطاء المشابه للغمامات والذي يوجد بكلا قنسوتيه فتحات تسمح برؤيا جانبية أو خلفية محدودة.

**الأربطة الجانبية للحدود:** لفتين من صوف الغنم (أو أصوافاً متينة) يتم إلحاقها بالرباط الجانبي للجام تحول دون الرؤيا الخلفية).

**الوزن الصحيح:** هو الوزن المعلن، بما في ذلك أي وزن زائد يوزن به الراكب قبل السباق بواسطة كاتب الميزان.

**اليوم:** تعني أربعة وعشرون ساعة تنتهي منتصف الليل.

**مقابس الأذنين:** تعني الأداة التي توضع في أذني الخيل بغرض تقليل الضجيج الذي يسمعه الخيل.

**قائمة المخالفات:** تعني سجل المخالفات الذي يتم نشره وفقاً لسلطة النادي.

**التكافؤ:** هو السباق الذي يتم فيه ضبط الأوزان التي ستحملها الخيل بواسطة فني تكافؤ الأوزان بغرض تساوي الفرص في الفوز.

**غطاء الرأس (هود):** غطاء مُشابه للغمامات به أغطية للأذنين ولكن بدون قنسوات للأعين.

**الخيال:** تشمل الحصان و الحصان المخصي و الفرس و المهره و المهر.

**الخيال:** هو الشخص المرخص من النادي ليركب الخيول بأجر، وفي حالة عدم وجود مرجع صريح في سياق الكلام عن الفارس المتدرب المحترف فهي تعني الفارس المتدرب.

**الرخصة:** تعني وتشمل أي تصديق أو موافقة أو إذن يعطيه النادي ليسمح به العمل بصفة رسمية كمسئول سباقات، أو تدريب الخيول أو ركوبها.

**المبتدئ:** تعني الخيل الذي لم يفز في أي سباق معترف به في أي بلد غير مباراة (ماتش) أو سباق خاص (اسوبيستيك). لكي يتأهل الخيل كمبتدئ يجب استيفاء هذه الشروط عند إنطلاق السباق.

**المباراة (ماتش):** تعني السباق بين الخيول التي تكون ملكاً لمالكين مختلفين حسب الشروط التي يتفقان عليها والتي لا تضاف إليها أي أموال أو جوائز أخرى.

**الشهر:** تعني الشهر الميلادي.

**المالك (المرشح):** هو الشخص الذي يسجل الخيل باسمه في السباق.

**الرسميون:** وتعني أي شخص يعمل بأحد الوظائف التالية: حكم خط النهاية، معن اشارة الانطلاق، مشرف، جراح بيطري، طاقم اشارة الانطلاق، فني تكافؤ أوزان، مشرف مضمار، مشرف ميزان، مُعلن، مُعلق سباق، مشرف حلبة إستعراض الخيول أو مساعدتهم أو أي شخص آخر يعينه ويصدق عليه نادي سباق الخيل السلطاني متى ما تطلبت وظيفته ذلك.

**جواز السفر:** يعني الوثيقة الرسمية المعتمدة لتعريف هوية الخيل والتي تحمل اسمه وتكون صادرة من قبل سلطة سباقات أو هيئة خيول معترف بها.

**المادة الممنوعة:** تعني المادة التي تدرج تحت أي من المواد التي تحتويها قائمة المواد الممنوعة التي ينشرها نادي سباق الخيل السلطاني إلا إذا تم إستثاؤها بشكل محدد.

**الجائزة المالية:** تعني القيمة المعلنة لإجمالي الجائزة المالية ولكنها لا تشمل:

( أ ) أي حافز مخصص لمالك الخيول عمر سنة أو الفحول.

(ب) أي قيمة تدفع في شكل ترصية للخيول صاحبة المراكز الدنيا.

(ج) أي كأس أو جائزة مالية تمنح وفقاً لشروط السباق. د- أي مبلغ تم منحه من قبل سلطة سباق أخرى في شكل جائزة تحفيزية.

**العقوبة:** تشمل الإيقاف عن الركوب أو الإيقاف لأي تصريح أو رخصة أو تعني التجريد من الأهلية أو فرض غرامة. كما أن كلمة (يعاقب) تحمل معنى مماثلاً.

**السباق:** فيما يتعلق بسباقات المضمار (فلات ريس) فهي تعني السباق على كأس أو درع أو مسابقة (اسوبيستيك) أو مسابقة خاصة أو مباراة ولكنها لا تشمل السباقات عبر الحقول (استيبل تشيس) - أو سباق الموانع (هيردل ريس) أو سباق الصيد الوطني (ناشيونال هنت) - بشرط أن الخيل الذي ربح في منافسة أو في سباق سوبيستك خاص يمكنه أن يشترك في السباقات المخصصة للخيول التي لم تكن قد فازت بسباق من قبل، أو التي لم يسبق لها الفوز في سباق محدد الجائزة أو المسافة.. حيث يشترط في هذه السباقات منح سماحات للخيول التي لم يسبق لها أن فازت في سباق.

**نشرة سباقات الخيل:** هي النشرة الرسمية التي تصدر من نادي سباق الخيل السلطاني تحت أي مسمى يراه النادي مناسباً.

**السباق المعترف به:** هو السباق الذي يقام تحت صلاحيات سلطة أو هيئة سباق خيل معترف بها.

**المالك المسجل:** تعني أي شخص مسجل كمالك وفقاً للتعليمات سلطة سباق خيل معترف بها.

**مكتب التسجيل:** هو المكتب المعين في الوقت الحالي كمكتب تسجيل من قبل نادي سباق الخيل السلطاني.

**الفارس المأجور:** هو الشخص الذي يحمل رخصة خيال محترف من أي سلطة معترف

بها السباق الخيل أو الذي يدفع له مباشرة أو بطريقة غير مباشرة لركوبه في السباق أو الذي ركب خلال فترة الثلاثة سنوات الأخيرة.

**الموسم:** لغرض هذه التعليمات فإن موسم سباق الخيل يبدأ في الأول من أكتوبر كل عام.

**معنن شارة الانطلاق:** تعني الشخص الذي يعلن شارة الانطلاق بموقع بداية السباق.

**المشرفون:** متى ما تم استعمال كلمة مشرف أو مشرفون فهي تعني المشرف أو المشرفون على السباق أو نائبه أو نوابهم المعينون حسب الأصول.

### **تعريف سلطة مضمار السباق:**

**إيقاف رخصة الفارس:** تعني سحب الترخيص الممنوح بموجب التعليمات ولفترة محددة للمخولين به من قبل نادي سباق الخيل السلطاني.

**إيقاف الرخصة:** تعني سحب أي رخصة أو حق أو امتياز ممنوح بموجب التعليمات لفترة محددة صادرة من قبل مشرفوا سباق الخيل المخولين من نادي سباق الخيل السلطاني.

**التعليمات:** تعني تعليمات سباق الخيل وتشمل تلك التعليمات حسب ما ينشرها نادي سباق الخيل السلطاني بموجب البند ١ (١١).

**وقت الادخال:** تعني الوقت المحدد لاقلاق باب الاشتراك.

**المدرّب:** هو الشخص الذي يحمل رخصة من نادي سباق الخيل السلطاني ليقوم بتدريب الخيول تحت تعليمات نادي سباق الخيل السلطاني.

**الطبيب البيطري للنادي:** تعني طبيب بيطري مرخص من نادي سباق الخيل السلطاني ومدرج بقائمة الرسميين المنشورة بتقويم سباق الخيل أو أي اصدار رسمي آخر.

**الموقوف:** الشخص الموقوف في مضمار سباق خيل هو الشخص الذي لا يسمح له بدخول

أي مضمارة سباق خيل تحت سيطرة نادي سباق الخيل السلطاني الوزن بناءً على العمر: هو الوصف لأي سباق خيل يتم فيه تحديد الأوزان بناءً على أعمار الخيل وقد يشمل ذلك جزاءات وسماحات.

**الفائز:** تعني الفائز بسباق خيل (أنظر تعريف سباق الخيل).

## الجزء (١)

### نادي سباق الخيل السلطاني

- ١ - تم إنشاء نادي سباق الخيل السلطاني للأغراض التالية:-
  - ( أ ) وضع، وتعديل، وتطبيق وتنفيذ تعليمات سباقات الخيل بسلطنة عمان.
  - (ب) تحمل أعباء ومراعاة مصالح ادارة مضامير السباقات، وتوجيه وارشاد (تثقيف) الجمهور والترفيه عنه.
  - (ج) تشجيع جانب توليد وتربية الخيول وامتلاكها، وتطوير السباقات بسلطنة عمان.
  - ( د ) التنظيم، والتمثيل، والترويج لسباقات الخيل بالدولة على المستوى الدولي.
  - (هـ) الترويج للسياحة والتجارة بسلطنة عمان.

### ٢- عضوية نادي سباق الخيل السلطاني :

عضوية نادي سباق الخيل السلطاني غير مقيدة، ويتم تعيين الأعضاء من قبل مجلس إدارة النادي.

٣- نادي سباق الخيل السلطاني لديه السلطة المطلقة في التصرف بحرية فيما يلي:

(١) تحديد التواريخ التي تقام فيها السباقات وفي الحالات الطارئة أو حالات الذريعة يأمر بالغاء أي سباق أو يقوم بعمل أي تغييرات في تواريخ السباق ويشرف ويقوم بعمل التغييرات حسبما يراه مناسباً لبرنامج أو شروط أي سباق أو لقاء.

(٢) منح أو رفض الرخص للخيلة أو راكبي الخيول الهواة أو المدربين دون اعطاء أي سبب - ولكن لا يتم رفض طلب حامل الرخصة الحالي للحصول على رخصة أخرى من نفس الفئة دون تبرير للرفض.

(٣) قبول أو رفض أو الغاء أي تسجيل بموجب هذه التعليمات على الرغم من أي تضمين بعكس ذلك.

(٤) قبول أو رفض قبول المشاركين، وفي الحالات الطارئة يرفض السماح لأي خيل مشارك حسب الأصول من العدو في أي سباق وفي هذه الحالة يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني أن يوجه بأن تعاد رسوم الاشتراك للمالك

(٥) القيام بعمل تحقيق لمعالجة أي أمور تتعلق بسباق الخيل سواء نشأت هذه الأمور في سلطنة عمان أو في أي مكان آخر وأن يحيل أي من مثل هذه الأمور إلى لجنة نادي سباق الخيل السلطاني أو الآخرين للتحقيق ووضع تقرير دون الاخلال بعمومية السلطة المذكورة آنفاً. وأن يحقق في أي وقت في عدو أي خيل في أي مضمار أو مضامير سواء تم وضع تقرير بشأن عدو هذا الخيل أو وصول النادي إلى قرار بشأنه أم لا.

(٦) ممارسة السلطة الممنوحة له بموجب هذه التعليمات في أي وقت.

(٧) النظر واتخاذ القرارات في الاستئنافات المقدمة من المشرفين أو القرارات الصادرة من قبل أي شخص أو هيئة أشخاص يكون قد فوض لهم أي سلطة من سلطاته بموجب البند ١ (١٤) حسبما اشترطت هذه التعليمات.

(٨) النظر واتخاذ القرار في الاعتراضات المقدمة وفقاً لهذه التعليمات.

(٩) الفصل في، وتنظيم الشكل لأي من التحقيقات أو الاستئنافات أو الاعتراضات

المذكورة أنفاً، بما في ذلك اجراء أو ادارة وسماع هذه التحقيقات والاستئنافات والاعتراضات وأن يغير حسبما يراه مناسباً مثل هذا الشكل أو النظام سواء كان موضوعاً بهذه لتعليمات أو بغيرها وسواء كان لحالة معينة أو بشكل عام.

(١٠) النشر والتحويل بنشر أي عقوبة تفرض أو أي قرار أو أي اجراء متخذ من قبله أو من قبل المشرفين يتعلق بأي أمر أو أي شخص، وذلك في أي صحيفة أو اعلان أو غير ذلك.

(١١) ينشر من وقت لأخر الإرشادات التي قد يراها مناسبة ومثل هذه الإرشادات ستكون لديها نفس قوة وأثر هذه التعليمات.

(١٢) ممارسة أي سلطات اخرى تمنحها له هذه التعليمات وأن يتخذ أي إجراء يعتبره ضرورياً لأجل تنفيذ أو سريان هذه التعليمات.

(١٣) القيام بسن تعليمات جديدة أو تعديل تعليمات سباق الخيل أو التعليمات أو أي جزء منها أو يوقف أي بند من هذه التعليمات أو أي جزء منها لأي فترة أو للفترات التي يراها مناسبة دون اعطاء اعلان أو اشعار مسبق. ولكن في حالة القيام بذلك عليه نشر مثل هذا الاجراء فيما بعد بأسرع فرصة ممكنة.

(١٤) ( أ ) معاقبة أي شخص ينتهك التعليمات أو يعصي أي توجيه صحيح من أي مسؤول أو معاقبة الشخص الذي يؤدي بسلوكه واهماله إلى خرق هذه التعليمات.

(ب) معاقبة أي شخص أو مسؤول مرخص يكون أدى أو سيؤدي بسلوكه وباهماله واجباته إلى خرق هذه التعليمات.

(ج) سحب أو توقيف رخصة أي شخص يكون قد ارتكب أي خرق لتعليمات سباق الخيل إذا لم يثبت عكس ذلك بسبب مقنع.

( د ) تلغى أو تسحب الرخصة الصادرة لأي شخص إذا حدد النادي في ممارسة تصرفها المطلق أن سلوك هذا الشخص - سواء كان هذا السلوك متعلق بالسباق

أم لا- قد جعله غير مناسب للاستمرار في حمل الرخصة التي صدرت له.  
(هـ) أن يعلن بأن الشخص غير مؤهل. باستثناء ما يفرضه أي بند للجزاء الأقصى، لا يجوز أن يفرض أي جزاء أكبر أو جزاء من نوع آخر وما عدا ما يفرضه أي بند بجزاء الزامي، فيجب عليه فرض ذلك الجزاء.

(١٥) تأكيد أو انجاز أو تنفيذ أي عقوبة فرضها المشرفون أو نادي سباق الخيل السلطاني أو ما يعادله من سلطات لأي نادي سباق خيل في أي بلد آخر عدا ما نص عليه البند ٨٥(١).

(١٦) القيام بعمل ترتيبات متبادلة مع أي نادي للاعتراف بعقوبات كل منهم أو بتنفيذها.

(١٧) الغاء أو تخفيف أي عقوبة فرضها المشرفون.

(١٨) وضع الاستثمارات أو النماذج التي يتم استعمالها وفقاً لهذه التعليمات.

(١٩) تفويض أي من سلطاته أو كافة سلطاته الممنوحة له بموجب هذه التعليمات لأي شخص أو هيئة أشخاص.

(٢٠) ابعاد أو يتسبب في ابعاد أو يأمر بالابعاد - لأي فترة محددة أو غير محددة من أي مكان يملكه أو يرخسه أو يسيطر عليه - أي شخص يعتبر سلوكه حسب تصرفه المطلق ذلك السلوك الذي يجعل وجود هذا الشخص في هذه الأماكن غير مرغوب فيه لمصلحة السباق حتى لو كان هذا الشخص لم يوافق على الالتزام بتعليمات السباق إذا كان الشخص المعني سابقاً، والذي صدرت بحقه مثل هذه الادعاءات يعتبر من ضمن الأشخاص الذين تنطبق عليهم تعليمات ولوائح السباق فيجب أن يكون ويظل شخصاً غير مؤهلاً خلال فترة هذا الأمر.

(٢١) يطلب القيام بالفحص على أي خيل ضد المواد المحظور استخدامها.

(٢٢) مراجعة التقرير المقدم من الطبيب البيطري والخاص بالحالة الصحية

للخيول وتطعيماتها، والنظر بإمكانية السماح لهذه الخيول بالمشاركة في السباقات إذا ما رأى النادي أن ما جاء بالتقرير يفيد بأن حالتها الصحية لا تشكل خطراً على نفسها أو الخيول الأخرى المشاركة بالسباق.

**٤ - إذا نشأت أي قضية أو حالة لم يتم أو تم الزعم بأنها مشروطة بهذه التعليمات فيجب أن يفصل فيها نادي سباق الخيل السلطاني .**

**٥ - مشرفو السباقات :-**

(١) على نادي سباق الخيل السلطاني أن يعين:

(أ) كبير مشرفي ومستشار السباقات .

(ب) مشرفون .

(ج) مساعدو مشرفون .

**٦ - صلاحيات مشرفي السباقات :**

المشرفون لديهم السيطرة على الدخول من دون قيد إلى جميع المنصات والغرف والمناطق والأماكن الأخرى المستعملة لأغراض السباق

٧ - بناءً على الصلاحيات المخولة لهم، على المشرفين ابعاد أي شخص أو أشخاص غير مؤهلين للتواجد في الأماكن التي تكون تحت سيطرتهم والذين قد يطلب نادي سباق الخيل السلطاني أبعادهم من ووقت لآخر.

**٨ - بالاضافة لأي صلاحيات اخرى منحها لهم هذه التعليمات**

**فالمشرفين لديهم السلطة الكاملة في أن :**

(١) يقوموا بعمل (وإذا كان ضرورياً) تغيير كافة الترتيبات لاجراء السباق حسبما

يرونه مناسباً وأن يستغنوا عن بوابات الانطلاق حسبما هو مشروط بالبند

٢٠(٤).

(٢) في بعض الحالات الاستثنائية، أو نسبة لظروف الطقس أو عدم صلاحية أرضية المضمار لقيام السباق، يحق للمشرفين تأجيل أو الغاء أي من أشواط السباق قبل أو بعد بدء يوم السباق أو الغاء المتطلبات وفقاً للبند ٥٥ الذي يوجب ركوب الخيل من أمام المنصات.

(٣) يقرروا في كافة الاستفسارات التي تتعلق بسباق الخيل في يوم السباق ما عدا ما نص عليه بغير ذلك في هذه التعليمات ورهنًا بالاستئناف وفقاً للبند (٧١).

(٤) يأمرؤا في أي وقت وبواسطة الشخص أو الأشخاص الذين يعتقدون بأنهم مناسبين اجراء فحص لأي خيل سيشارك في أي سباق أو الخيل الذي ركض في أي سباق.

(٥) يقوموا بعمل أو يتسببوا في عمل أي اختبار يكون في رأيهم مرغوباً فيه لتحديد ما إذا كان أي خيل قد أعطى أي مادة محظورة وأن يضعوا سيطرتهم على المضمار أو أي مكان آخر يتواجد فيه الخيل لأي غرض من الأغراض الآتية الذكر وأن يحبسوا هذا الخيل للفترة التي يعتبرونها ضرورية.

(٦) يأمرؤا بانزال أي راكب خيل دون تحديد أي سبب وتبديله براكب آخر حسبما يرونه مناسباً.

(٧) يمنعوا أي خيل من الانطلاق في أي سباق. ما عدا إذا قرر المشرفين السماح للخيل بالمشاركة في السباق حتى إذا ما كانت تطعيماته قد انتهت، وذلك لخطأ أو هفوة غير مقصودة، وذلك في حالة ما إذا أوضح البيطري المسؤول بأن مشاركة هذا الخيل لا تشكل أي خطوره على الخيول الاخرى المشاركة باصابتها بأي مرض أو عدوى.

(٨) يأمرؤا بإزالة أي أحذية أو أدوات سباق أو معدات ملابس تكون غير مصدقة من المشرفين للاستعمال على ذاك الخيل أو التي في رأيهم غير مناسبة أو غير آمنة أو غير فعالة وأن يعاقبوا أي شخص مسؤول عن استعمال هذه الأشياء.

(٩) يأمرؤا بسحب أي خيل من أي سباق في أي وقت إذا كان في رأيهم أنه غير لائق للركض، أو لا يستطيع الانطلاق بدون تأخير غير معقول أو لأي سبب آخر وأن يعلنوا أن هذا الخيل غير مشارك.

(١٠) في الحالات الاستثنائية، القيام بتمديد الوقت المسموح به للوزن قبل السباق أو وقت اعلان الوزن أو وقت الانطلاق أو لأي شيء آخر تتطلبه التعليمات أو أحوال أي سباق.

(١١) (أ) يعاقبوا المالك أو المدرب أو الراكب و/أو أي شخص آخر يجدونه مسؤول عن عدم السماح لأي خيل بالعدو حسب جدارته في أي سباق من سباقات الخيل أو من أي سباق آخر يكون أحدهم أو أكثر قد عمل فيه كمشرف أو مشرفين للسباق على الرغم من عدم اجراء تحقيق عن تسابق الخيل في هذا السباق/ السباقات

(ب) يجردوا من الأهلية حسبما يتم تحديده لأي وقت ولأي سباق أي خيل يكون موضوع ممارسة خادعة أو احتيالية من خلال ما ورد في هذه التعليمات.

(ج) يأمرؤا بعد التحقيق بعدم قبول إشترك أي خيل لفترة معينة ولعدد محدد من السباقات إذا وجد أن اشترك ذلك الخيل متعارض مع الأصول المتبعة.

(د) يعاقبوا بعد التحقيق بالتجريد من الأهلية أو بغير ذلك أي شخص يكون في رأيهم وجد مسؤولاً كلياً أو جزئياً عن تسابق أي خيل بشكل غير طبيعي.

(١٢) يبعدوا حسب تصرفهم من غير قيد أو شرط أي شخص من جميع الأماكن، أو من أي مكان يكون تحت سيطرتهم.

(١٣) يحققوا وينظموا ويسيطروا وينظروا ويحكموا في سلوك أي مسؤول أو مالك أو مدرب أو راكب خيل أو سائس خيل أو أي شخص يقوم على خدمة الخيل، وكذلك كافة الاشخاص الذين يترددون على المنصات أو أماكن الجلوس أو الأماكن الاخرى المستعملة لأجل السباق.

(١٤) ما لم يشترط بغير ذلك بموجب هذه التعليمات يجدوا وينظموا حسب تصرفهم المطلق بشكل ونظام أي من التحقيقات السالفة الذكر وأن يغيروا حسبما يرونه مناسباً النظام سواء في حالة معينة أو بشكل عام وأي تحقيق أو تحديد من قبل المشرفين لا يجوز اعتباره لاغياً أو باطلاً أو بغير ذلك لا يطعن في خلل أو خلل مزعوم في الشكل أو النظام.

(١٥) التوضيح عن طريق الاعلان المنشور أو نظام المخاطبة العامة أنه تم تقديم اعتراض ويعلنوا كذلك عن قرارهم بشأن هذا الاعتراض أو أي قرار آخر قادم يكون داخل نطاق حكمهم.

(١٦) بالإضافة إلى أو بدلاً عن أي غرامات أو عقوبات أخرى حسبما قد يدرج بهذه التعليمات يعاقبوا وفقاً للبند (١١):-

( أ ) أي شخص يكون في رأيهم قد ارتكب أي خرق لأي بند من بنود تعليمات سباق الخيل.

(ب) أي شخص مرخص يكون سلوكه أو اهماله في أداء واجباته أدى إلى أو يمكن أن يؤدي إلى خرق التعليمات.

(ج) أي شخص يكون قد قدم أي معلومات أو بيانات مضللة أو خاطئة.

(١٧) تسجيل كل الشكاوي والإعتراضات وقرارات للمشرفين المتعلقة بتلك الشكاوي وأي حادثة وقعت بين الوقت الذي تم فيه وزن الفارس قبل السباق إلى عودته لوزنه بعد السباق وكذلك نتيجة التحقيق في الحادث والذي يجب أن يجريه المشرفون بالإضافة إلى جميع الغرامات التي تم فرضها.

## ٩- لجنة الترخيص :

أولاً : وفقاً للبند ٣ (١٩) على نادي سباق الخيل السلطاني تعيين لجنة تسمى لجنة الترخيص وتكوين اللجنة يكون حسب تصرف نادي سباق الخيل السلطاني ولكن تتكون عادة من عضوين على الأقل من مجلس إدارة النادي، سكرتير

النادي وكبير المشرفين قرار ثلاث من لجنة الترخيص سيكون نهائياً شريطة أن يكون بينهم عضو واحد على الأقل من مجلس إدارة النادي.

ثانياً: على لجنة الترخيص أن تجتمع للقيام بالبحث في شأن القضايا الخاصة بالرخص بناءً على توصية نادي سباق الخيل السلطاني أو مشرفو سباق الخيل ومثل هذا التحقيق يجب اجراءه وفقاً للنظم التي يحددها النادي.

ثالثاً: لممارسة البند ٣ (٩) يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني أن يحدد وينظم الشكل والاجراء الخاص بأي تحقيق تقوم به لجنة الترخيص ويشمل ذلك:-

( أ ) التحقيق الذي يتم اجراءه منذ استلام طلب الرخصة من أي شخص يتوجب عليه حمل رخصة بموجب هذه الأحكام أو (ب) يتم اجراءه نتيجة لتوصية بموجب البند ٩ (٢) (ثانياً). لا يجوز اعتبار السماع أمام اللجنة أو الاجراء الذي تضعه اللجنة لاغياً أو بغير ذلك بحجة وجود خلل أو خلل مزعوم في الشكل أو النظام بما في ذلك اجراء وسماع التحقيق أو تغيير الشكل والنظام حسبما يراه النادي مناسباً سواء كان موضوعاً بهذه التعليمات أو بطريقة اخرى وسواءً أكان لحالة معينة أو شكل عام.

رابعاً: يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني العمل ووفقاً للسلطات الممنوحة له بموجب هذه التعليمات أن يقوم بتغيير أي قرار للجنة الترخيص شريطة أن يكون الشخص المتضرر قد تقدم بطلب استئناف لنادي سباق الخيل السلطاني إذا تظلم من قرار لجنة الترخيص ومثل هذا الاستئناف يجب القيام به واجراءه وفقاً للشكل والنظام الذي يراه نادي سباق الخيل السلطاني مناسباً ومحدداً في ممارسة السلطات الممنوحة له في البند ٣ (تاسعاً).

خامساً: لا يحق للشخص أو المطلوب حضوره أمام لجنة الترخيص أن يفوض شخا آخر للحضور بدلا عنه سواء أكانت مهنته قانونية ام لا ويجوز للمدرب أن ينوب عن الفارس المدرب في هذه الجلسات أو بغير ذلك .

## ١٠ - طلب الحصول على الرخصة :

- عند التقدم بطلب للحصول على رخصة يجب على مقدم الطلب أن يوافق على أن:
- (١) الرخصة التي صدرت له ما لم تلغى أو تسحب بموجب هذه التعليمات ستستمر سارية طوال موسم السباق أو جزء منه للفرض الذي صدرت لأجله ولكن عند انتهاء فترة سريانها أو قبل الغائها أو سحبها فإن الحقوق و/أو الامتيازات الممنوحة بموجب هذه الرخصة ستتوقف أو تنتهي كلياً.
  - (٢) يجوز إلغاء أو سحب أو إيقاف الرخصة التي صدرت له من قبل نادي سباق الخيل السلطاني إذا رأى النادي بناءً على الصلاحيات المخولة له أن سلوك طالب الرخصة - سواء كان سلوكاً متعلقاً أو غير متعلق بالسباق - قد جعله غير مناسب للاستمرار في حمل الرخصة.
  - (٣) يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني بناءً على الصلاحيات المطلقة الممنوحة له فرض تلك القيود التي يراها مناسبة سواء عند إصداره للرخصة أو في أي وقت أثناء فترة سريان الرخصة.
  - (٤) الرسوم التي تدفع للرخصة هي تلك الرسوم التي يقررها نادي سباق الخيل السلطاني من وقت لآخر.
  - (٥) أي شخص يتقدم بطلب الحصول على أي رخصة للمرة الأولى يكون عرضة لأداء اختبار يتعلق بتعليمات ولوائح وتعليمات السباق الصادرة من قبل نادي سباق الخيل السلطاني. أو/و أداء دورة تدريبية يتم تحديد مدتها ومحتوياتها من قبل مجلس إدارة النادي، وتعبئة الاستمارة موضحاً بها الخبرات السابقة في مجال سباقات الخيل.
  - (٦) يوافق ذلك الشخص على الإلتزام بتعليمات وإرشادات نادي سباق الخيل السلطاني.

## ١١ - العقوبات :

(١) دون المساس بأي سلطات أخرى في العقوبات التي تفرضها هذه التعليمات فإن أي شخص أو هيئة مخول بموجب هذه التعليمات ليعاقب أي شخص يجوز له أو لها فعل ذلك بتجريد الأهلية أو الإيقاف لأي مدة.

(٢) لا يحق لأي شخص التقدم بأي مطالبة لاضرار لأي سبب، أو نتيجة لفرض أو الغاء أو ابعاد أو تخفيف أو الصفح عن أي عقوبة تكون قد فرضت، أو يفهم منها أنها فرضت بموجب هذه التعليمات

(٣) لا يكون مسؤول أو عضو بالنادي مسؤولاً أمام أي شخص سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة لممارسة أو بطريقة ناشئة عن ممارسة أي حق أو امتياز أو سلطة أو واجب أو تصرف أو امتياز أو سلطة أو واجب أو تصرف ممنوح أو مفروض أو يبدو أنه مناط أو مفروض عليهم بموجب هذه التعليمات.

(٤) على الرغم من جميع البنود التي حوتها هذه التعليمات عندما يتم رفع استئناف حسب الأصول ضد الغاء أو تعليق تأهيل تم فرضه بموجب هذه التعليمات يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني وحسب تصرفه المطلق ورهنًا بتلك الشروط أن يفرض الحجز على الشخص أو الخيل الموقوف أو المجرد من الأهلية حتى اتخاذ قرار حول هذا الاستئناف.

(٥) أن صلاحية إغاء التأهيل من هذا النص تشمل كذلك صلاحية الغاء التأهيل للخيل لأي سبب بما في ذلك الفشل في المشاركة بثلاثة سباقات متتالية أو تعريض كل من الجمهور والفرسان والرسميون والخيول الأخرى للخطر تعليمات سباق الخيل.

## الجزء (٢)

### الرسميون :

١٢ - (١) مدير السباقات وسكرتير النادي يعينهما النادي للفترة التي يراها مناسبة دون قيد أو شرط.

(٢) الرسميون المذكورون تالياً يعينهم النادي لكل موسم سباق خيل وهم: المشرفين، وفني تكافؤ الأوزان وكاتب الميزان وحكم خط النهاية ومعلن شارة الانطلاق والطبيب البيطري.

(٣) الرسميين المذكورين تالياً يتم تعيينهم من قبل المضمار أو النادي الذي ينظم السباق: مدير المضمار، طبيب البشري، كاتب المضمار.

١٣ - في الحالات الطارئة يجوز للمشرفين أثناء أي سباق من السباقات تعيين بديل ليشغل أي وظيفة من الوظائف أعلاه في هذا السباق فقط، هذا البديل يجب أن تكون لديه المسؤولية لممارسة صلاحيات هذه الوظيفة.

١٤ - أي شكوى ضد أحد الرسميين يجب تقديمها للنادي كتابياً بتوقيع المشتكي.

١٥ - لا يحق لأي شخص يعمل بوظيفة رسمية بالسباقات أن يكون ذو أي صلة أو علاقة مادية أو مصلحة بأي سباق يُقام حسب هذه التعليمات

### الطبيب البيطري :

تقع على الأطباء البيطريين المسؤوليات التالية:

١٦ - (١) متابعة جميع أشواط السباق والتنسيق مع المشرفين في عملية اختيار الخيول التي تؤخذ منها عينات للفحص.

(٢) التدقيق على جميع الخيول المشاركة وجوازات سفرها للتحقق من هوياتها

وتطعيماتها قبل السباق والتأكد من أن جميع الخيول بحالة صحية وبدنية جيدة للمشاركة

(٣) التدقيق على الخيول المشاركة في حلبة إستعراض الخيول ورفع التقرير والملاحظات اللازمة لمشرفي السباق في حالة وجود أعراض مختبرية لأي أمراض جلدية، عقاقير، عرق، أو أي أعراض غير طبيعية وكذلك في حال إستخدام أي لوازم أو معدات أو أحذية خيول بصورة غير صحيحة أو غير مصرح بها.

(٤) تقديم الأدلة في حالة وجود علامات عصي أو سوط على الخيل

(٥) القيام باختبارات معملية للخيول التي ترسل لأخذ العينات.

(٦) الاشراف على وحدة أخذ العينات والمسؤولية المطلقة على العاملين بالوحدة والحفاظ على سلامة العينات حتى تسليمها للمختبر البيطري

(٧) فحص الخيول التي يرى المشرفون بناءً على أوامرهم بأنها ركضت بصورة سيئة وذلك لمعرفة الأسباب

(٨) القيام بالتحقيقات الميدانية،

(٩) التدقيق على كل الخيول بعد السباق وتبليغ المشرفين بأي حالة غير طبيعية.

## كاتب الميزان :

١٧- على كاتب الميزان أن:

(١) يقوم بوزن راكبي الخيل وفقاً لشروط السباق ووفقاً للتعليمات، وعليه أن يزود معلن شارة الانطلاق بقائمة الخيول المشاركة.

(٢) يتأكد أن الوزن الزائد أو أي تغيير يظهر في الوزن عن ذلك المعلن بالبرنامج قد تم الاعلان عنه عند الميزان لأي خيل. وكذلك أي تغيير للألوان أو إذا كان الخيل يلبس غطاء رأس أو غمامات أو قناع يجب الاعلان عنها وابلغ

المشرفين بذلك خطياً وفي حالة إشتراك خيلين أو أكثر في المركز الأول (ديد هيت) في شوط واحد تعتبر جميع الخيول المشاركة في الـ(ديدهيت) بمثابة الفائزة.

(٣) يأمر باعلان تلك التغييرات بشأن السماح والوزن الزائد وتغيير راكبي الخيل والانسحابات حسبما يكون مطلوباً.

(٤) في جميع الأحوال ما عدا ما اشترط به في البند ٥٢ (١٧) يقوم باجراء الوزن بعد السباق لفرسان بعد أخذ النتيجة من حكم خط النهاية وابلأغ المشرفين بأي فارس لا يقدم نفسه ليتم وزنه بعد السباق أو الذي لا يعادل وزنه بعد السباق لوزنه الصحيح حسبما هو محدد في البند ٥٣ (٣).

(٥) إذا تم تقديم اعتراض أو تم الاعلان عن تحقيق فعلى كاتب الميزان أن يأمر بعرض الشارة المناسبة فور معرفة نتيجة التحقيق ويجب عليه أن يعلن النتيجة ويتبعها بالاعلان عن وزن ما بعد السباق.

(٦) عند انتهاء كل يوم سباق عليه أن يرسل تقريراً بالأوزان التي تم حملها في كل شوط وكذلك أسماء راكبي الخيول محددات العلاوات المطلوبة والوزن الزائد (إن وجد) وكذلك أسماء الخيول التي اخفقت في تكملة السباق موضحاً الأسباب.

## ١٨- فني تكافؤ الأوزان :

(١) على فني التكافؤ أن يحدد الأوزان التي يجب حملها وفقاً لتعريف سباقات التكافؤ وأي نظام تصنيف يتبعه نادي سباق الخيل السلطاني. الوزن لجميع سباقات التكافؤ والسباقات الأخرى يجب أن ينشر ويجب عدم اجراء أي تغيير في وزن خصصه فني تكافؤ الأوزان بعد النشر إلا إذا كان الوزن غير صحيح للأسباب التالية:

(أ) حدوث خطأ مطبعي من قبل فني تكافؤ الأوزان أو نادي سباق الخيل السلطاني عند إصدار قائمة الأوزان أو وقت تأكيد الإشتراك. (ب) ظهور بيانات

غير مكتملة أو غير دقيقة عن عمر أو جنس أو جزاءات لأي خيل تم تسجيله للمشاركة في سباق.

(ج) سقوط إسم خيل تم تسجيله بصورة صحيحة للمشاركة في سباق من القائمة الأصلية للتداخيل.

(د) صدور شروط غير صحيحة أو معدلة أثرت على قائمة الأوزان الأساسية. هذه التعديلات أو الإضافات يُمكن إجراؤها بموعد غايته قبل الساعة التي تكون فيها الخيول تحت إمرة معلى انطلاق السباق.

(٢) تقع على فني تكافؤ الأوزان مسؤولية تحديد الأوزان وفقاً لشروط السباق على أن لا تخصص للخيول أوزاناً أكثر من ٦٤ كجم، وليس أقل من ٥٢ كجم في حالة تجاوز وزن أي خيل لهذا الميزان فيمكن لفني تكافؤ الأوزان ضبط الوزن الأساسي بحيث يتم شمول السماحات والجزاءات كما صدر في قائمة الأوزان الأصلية التي تم نشرها سابقاً في شروط السباق قدر المُستطاع، الخيل الذي يتوجب عليه حمل وزن أقل من الحد الأدنى المسموح به سوف يخصص له الوزن الأدنى المقرر وفقاً لهذه التعليمات (٥٢ كجم).

(٣) ستصبح الخيول الفائزة عُرضة للجزاءات المُعلنة في شروط أي سباق فاز به لاحقاً لإعلان قائمة التداخيل.

(٤) على مدربي الخيول العربية والمهجنة الأصلية المستوردة للمشاركة في السباقات التي تقام تحت تعليمات نادي سباق الخيل السلطاني أن يقدموا مستندات رسمية عن النتائج السابقة لمشاركات خيولهم، على أن تكون تلك المستندات مقبولة لدى نادي سباق الخيل السلطاني. يجب أن تودع هذه المستندات لدى النادي قبل ادخال الخيل للمشاركة في سباقات السلطنة.

## ١٩- حكم خط النهاية :

على حكم خط النهاية و/ أو مساعده:

(١) التواجد في الصندوق المخصص للحكم وقت اجتياز الخيول لخط النهاية وإلا اعتبر السباق لاغياً يجب أن يعلن عن قراره فوراً أو بعد مراجعة الصورة ويبنى قراره بصفة مطلقة على موقع انوف الخيول وقت اجتيازها خط النهاية. مثل هذا القرار يكون نهائياً إلا إذا تم تقديم اعتراض على الخيل الفائز أو أي مركز آخر وتم تأييد الاعتراض شريطة أن يكون هذا البند لم يمنع حكم خط النهاية من تصحيح أي خطأ فمثل هذا الخطأ يكون خاضعاً لتأكيد المشرفين على السباق شريطة أن تكون اشارة وزن السباق لم تعطى بعد.

(٢) التوقيع على تقرير نتائج كل شوط في نهاية كل يوم سباق.

(٣) اخطار رئيس المشرفين بنتيجة كل شوط بالسباق بعد التأكد من صحتها، على أن يقوم رئيس المشرفين (بعد اتمام وزن الفرسان بعد نهاية الشوط) بإخطار معلى السباق، والذي بدوره يقوم باعلان النتيجة الرسمية للجمهور.

(٤) يجوز لحكم خط النهاية استشارة المشرفين لتحديد النتيجة في حالة تقارب الخيول عند خط النهاية.

## ٢٠- معلى اشارة الإنطلاق والانطلاق :

(١) على معلى اشارة الانطلاق أن يحصل على قائمة الخيول المشاركة بكل شوط من كاتب الميزان في غرفة الوزن.

(٢) يجب على كل خيل أن يكون جاهزاً بالموقع للانطلاق في الوقت المحدد يجوز اقتياد الخيول لموقع الانطلاق على أن يكون الفارس على صهوتها شريطة الحصول أولاً على موافقة المشرفين. (٣) عند الوصول إلى موقع الانطلاق يجب على جميع راكبي الخيول وضع أنفسهم فوراً تحت تصرف معلى اشارة الانطلاق. (٤) يجب أن تتطلق الخيول بناءً عن اشارة المعلى الرسمي لشارة الانطلاق أو بديله المصرح له وجميع أشواط السباق يجب أن تتطلق من بوابات الانطلاق ويجوز انطلاق شوط سباق بالاشارة بعلم باذن خاص من جمعية

السباق وفي الحالات الطارئة باذن من المشرفين.

(٥) ( أ ) على معلن شارة الانطلاق مناداة أسماء راكبي الخيول ووضع الخيول في البوابات التي خصصت لها عن طريق القرعة والخيول جميعها تأخذ أماكنها في موقع الانطلاق حسب التسلسل الذي وضع لها راكب الخيل الذي يحمل الرقم (١) يجب وضعه دائماً في البوابة الأقرب للسياح الداخلي وبقية الفرسان يجب أن يأخذوا أماكنهم في تسلسل تصاعدي.

(ب) الخيول التي سحبت لها الأرقام الفردية فعادة هي التي تدخل البوابات أولاً وبعد ذلك تتبعها الأرقام الزوجية ولكن يجوز تغيير ذلك حسب تصرف معلن شارة الانطلاق لمصلحة السرعة والأمان والفعالية لادخال الخيول وحتى يكون الانطلاق عادلاً.

(ج) في حالة إنسحاب خيل من سباق فإن جميع الخيول التي تقع خاناتها إلى الخارج سيتم ترحيلها تجاه السياح الداخلي للمضمار إذا تطلبت الضرورة القيام بذلك.

(د) على المعلن التأكد من أن البوابات الخلفية لجميع الخيول قد تم إغلاقها بصورة سليمة قبل إنطلاق السباق.

(٦) على معلن شارة الانطلاق اعطاء جميع الأوامر اللازمة لتأمين الانطلاق العادل.

(٧) في حالة الانطلاق باشارة العلم فمعلن شارة الانطلاق لديه السلطة الكاملة في ابعاد أي خيل عنيد أو جامح وإذا فعل ذلك فيجب أن يضعه على مسافة بالجانب أو خلف الخيول الأخرى أو بحيث لا تعرض الخيول الأخرى لأي خطر أو تؤثر في فرص الخيول الأخرى والفرسان المشاركون في نفس الشوط، يجوز منح الاذن من معلن شارة الانطلاق لكبح خيل جامح أو يجوز لمعلن شارة الانطلاق نفسه بأن يأمر بكبح خيل جامح ولكن في كل الحالات يجب كبح الخيل في (موقع) خلف الخيول الراكضة الأخرى. إذا تسبب أي خيل جامح في تأخير غير ضروري يجوز سحبه بواسطة المشرفين واعلانه بأنه غير منطلق.

(٨) ( أ ) في حالة الانطلاق من بوابات الانطلاق فعلى معلن شارة الانطلاق إخطار المشرفين بأي خيل قد أخفق أو فشل في الدخول للبوابة المخصصة له عن طريق القرعة أو في حالة جموحه.

(ب) يجوز اعطاء الاذن من معلن شارة الانطلاق لكبح خيل أو يجوز أن يأمر معلن شارة الانطلاق بنفسه بكبح الخيل في أي بوابة انطلاق.

(٩) ( أ ) إذا اعتبر معلن شارة الانطلاق لأي سبب أن أحد الخيول لا يستطيع الانطلاق فعليه أن يخطر المشرفين فوراً

(ب) إذا رأى معلن شارة الانطلاق استحالة ادخال أحد الخيول إلى البوابة المخصصة لانطلاقه في وقت مناسب أو إذا رأى أن أحد الخيول قد اعيقت انطلاقته بسبب عطل ميكانيكي لأي من بوابات الانطلاق، ولأي سبب يعيق وضع الخيل في البوابة المخصصة له، أو أن الإنطلاق قد تأثر بسبب خيل ما بدون خيال، أو إذا رأى ما يمنع اتاحة فرصة عادلة لانطلاقة الخيل فيجوز لمشرفي السباق اعلان مثل هذا الخيل غير منطلق والقيام بما يرونه مناسباً.

(١٠) على معلن شارة الانطلاق أن يبلغ المشرفين بأي راكب يسيء السلوك في الموقع أو في الانطلاق.

(١١) ( أ ) إذا رأى معلن شارة الانطلاق بسبب أي خطأ لبوابات الانطلاق أو لأي سبب آخر أن الانطلاق لم يكن عادلاً - عليه أن يعلن الانطلاق بأنه انطلاقةً خاطئاً ويأمر راكبي الخيول عن طريق رفع علم الإنطلاقة الخاطئة أو صافرة الإنطلاقة الخاطئة ليعودوا إلى موقع الانطلاق قرار معلن شارة الانطلاق في هذه النقاط يعتبر نهائي عندما يعلن معلن شارة الانطلاق بأن الانطلاق خاطئ على المشرفين أن يقرروا ما إذا كان سيعاد انطلاق

شوط السباق بأسرع ما يمكن عملياً أم يعتبر شوط السباق لاغياً.  
(ب) إذا تم رفع علم أو إنطلقت صافرة الإنطلاقة الخاطئة بدون أمر معلن  
شارة الانطلاق فعليه أن يعلن رغم ذلك أن الانطلاق كان خاطئاً.  
(ج) إذا أعلن معلن شارة الانطلاق عن انطلاق خاطئ ولم يتم رفع علم أو  
إنطلقت صافرة الإنطلاقة الخاطئة، يجوز بعد التحقيق الغاء شوط السباق  
أو إعادته.

(د) إذا أعلن معلن شارة الانطلاق عن انطلاق خاطئ وتم رفع علم الإنطلاقة  
الخاطئة أو إنطلقت صافرة الإنطلاقة الخاطئة فأي خيل يكمل شوط  
السابق سيحرم من المشاركة فيه عند اعادته.

(١٢) - الانطلاق من أمام موقع الانطلاق أو من مكان خطأ يعتبر لاغياً ويجب أن  
يعاد انطلاق الخيول مرة أخرى بأسرع ما يمكن عملياً ، وفي هذه الحالة يجوز  
لمدرب أو مالك أي خيل مشارك في هذا الشوط أن يسحب خيله من هذا الشوط  
بعد موافقة مشرفي السباق.

(١٣) - على معلن شارة الانطلاق أن يبلغ المشرفين بكل الحالات التي يكون قد  
استغنى فيها عن بوابات الانطلاق أو قام بالابلاغ عن أي بيان وفقاً للبند ٢٠  
(١١) موضحاً الأسباب لفعل ذلك ولأي سبب من الأسباب حدث أي تأخير.

(١٤) - تحت أي ظروف لا يسمح لأي مدرب أو أي شخص قائم بخدمة ما أو مساعد  
معلن اشارة الانطلاق أو أي سائس باستعمال العصي أو بغير ذلك بضرب أي  
خيل بأي طريقة عندما يكون هذا الخيل تحت سيطرة معلن شارة الانطلاق قبل  
وأثناء انطلاق أي شوط سباق.

(١٥) - لايسمح لأي مالك أو مدرب أو موظف بأن يتواجد عند موقع الانطلاق  
بالمضمار دون إذن من المشرفين.

(١٦) جميع الخيول التي لم تنطلق من قبل في سباق أُقيم تحت تعليمات سُلطة سباق  
مُعترف بها يجب أن يتم التصديق عليها من قبل معلن شارة الإنطلاق أو أي

شخص آخر مخول للقيام بذلك مبيناً أن ذلك الخيل قد تم إجازته أثناء الدخول، الوقوف أو الخروج من بوابات الإنطلاق قبل أن يُسمح لها بالمشاركة في أي سباق ينطلق من بوابات إنطلاق. تقع على المدرب مسؤولية الحصول على شهادة من مُعلن شارة الإنطلاق أو أي شخص آخر مخول بذلك تفيد بإجتياز الخيل لفحص الإنطلاق وتقديم تلك الشهادة لمُشر في السباق ونادي سباق الخيل السلطاني متى ما طلب منه ذلك.

(١٧) يجب على مُعلن شارة الإنطلاق تزويد نادي سباق الخيل السلطاني بقائمة الخيول المُجازة للإنطلاق، بالإضافة لذلك يجب عليه تزويد النادي بقائمة الخيول الغير مؤهلة للإنطلاق من البوابات وذلك لغرض إدراجها في مُفكرة السباقات مُبين بها إسم الخيل التي يجب عليها التدرّب للدخول، الوقوف والخروج من البوابات. يجب تدريب الخيل على بوابات الإنطلاق تحت إشراف مُعلن شارة الإنطلاق أو أي شخص آخر مخول بذلك.

(١٨) أي خيل ينشر في قائمة معلى شارة الإنطلاق قد لا يتم قبول مشاركته في أي سباق حتى يتم حذفه من قائمة معلى شارة الإنطلاق بواسطة معلى شارة الإنطلاق أو المشرفين.

## الجزء (٣)

### ٢١- الخيول :

يُحسب عمر الخيل من تاريخ ١ يناير من العام الذي ولد فيه.

### ٢٢ - تسجيل الأسماء :

(١) يجوز فقط تسجيل اسم الخيل في سلطنة عمان عن طريق الاستمارة المعدة خصيصاً لذلك يوقع عليها المالك أو من ينوب عنه و تقديم الطلب لدائرة سجلات الخيل بالخيالة السلطانية وذلك على ما لم يأمر نادي سباق الخيل السلطاني بغير ذلك،

(٢) للخيول المستوردة الى سلطنة عمان يجب إيداع سجل كامل لأداء الخيل بمكتب نادي سباق الخيل السلطاني في موعد غايته قبل قفل باب الادخال.

## الجزء (٤)

### ٢٣- مُلاك الخيول :

(١) يحتفظ نادي سباق الخيل السلطاني بسجل أسماء ملاك الخيول، ولايجوز تسجيل اسم المالك إلا بتقديم طلب إلى مكتب النادي على الاستمارة المعدة خصيصاً لذلك على أن تكون موقعة من المالك أو الوكيل المخول .

(٣) يمكن للمالك أن يعين كتابياً في استمارة مخصصة لهذا الغرض، وكيلاً معتمداً له يتصرف هذا الوكيل نيابة عن المالك، وتطبق عليه تعليمات السباق.

(٤) لا يحق لأي شخص دون سن الثامنة عشر إمتلاك خيل سباق ما لم يمنحه نادي سباق الخيل السلطاني موافقة بذلك.

## ٢٤ - ألوان السباق :

- (١) أي مالك سيركض الخيل باسمه يمكنه أن يسجل اللون و شعار المميز له وذلك بتقديم طلب لمكتب النادي والألوان التي يتم تسجيلها يجب أن لا تتشابه مع أي ألوان أو شعارات مسجلة بإسم شخص آخر. جميع النزاعات حول أحقية ألوان معينة يجب أن يقوم بتسويتها نادي سباق الخيل السلطاني.
- (٢) عندما يكون للمالك أكثر من خيل مشارك بشروط فعلى الفرسان أن يضعوا قبعات بألوان مختلفة لتمييزهم، أو في حالة حيازة المالك أكثر من طقم واحد للألوان مسجل لدى النادي فيمكن أن يسمح له باستخدام الطقم الثاني أو ألوان أخرى في ذلك الشوط.
- (٣) لا يمكن تغيير الألوان المسجلة لأي خيل مشارك عند وقت تأكيد المشاركة إلا بقرار من مشرفي ذلك السباق، ويمكن للمشرفين توقيع عقوبة بهذا الخصوص
- (٤) سيتم إعادة تسجيل الألوان سنوياً برسوم يحددها نادي سباق الخيل السلطاني.
- (٥) تُلقى ملكية الشعارات إذا لم يقم المالك بتجديدها لمدة ثلاثة أعوام متتالية وهذه الشعارات ستكون متاحة لأي مالك آخر جديد.

## ٢٥ - وفاة المالك :

لا يوجد بهذه التعليمات ما يمنع الممثل الشخصي للمالك المتوفي والذي لديه خيل مشارك لمجرد أنه تحت الوصف (منفذ / منفيين أو اداري / اداريين أو ممثل شخصي للمتوفي). ما لم وحتى يستدعيه النادي ليتقدم بطلب لوضع اسمه بسجل المالك، فالممثل الشخصي لا يحتاج لتقديم طلب لذلك شريطة أن يكون المالك مسجلاً وقت وفاته.

## الجزء (٥)

### ٢٦-المدرّبون :

أي مدرّب خيل سيتسابق وفق هذه التعليمات يجب أن يحصل من نادي سباق الخيل السلطاني على ما هو مبين أدناه، ويتوقف ذلك على تلك القيود والشروط التي يراها ضرورية، إما:

(١) رخصة يتقدم لطلبها على الاستمارة المخصصة لذلك وهذه الرخصة يجوز منحها لأي مدة يمكن أن تصل إلى عام.

(٢) إذن لأي مدة قد تصل إلى عام وذلك في حالة الشخص الذي يقوم بتدريب تلك الخيول فقط التي تكون ملكيتها ملكية مطلقة (خالية من جميع الإيجارات أو الترتيبات المشتركة الأخرى عدا تلك التي بين الأشخاص الذين يكون لديهم الحق في تدريب خيولهم) سواء لنفسه أو لزوجته أو لوالديه أو لأبنائه أو لبناته (أو المنفذين أو الإداريين لهؤلاء الأشخاص).

(٣) يمكن أن يمنح المدرّب رخصة تحت الاختبار حسب ما يراه النادي مناسباً إذا ما كان قد درب في السابق خيول بدولة ليست معترف بها من سلطة مضمار السباق على أن يكون النادي مقتنعاً بمعرفته الجيدة لتعليمات السباقات وإدارة شؤون الخيل، هذه الرخصة تكون مؤقتة وتنتهي صلاحيتها عند نهاية الموسم التي تم فيه إصدارها، أو سيتم إصدار رخصة كاملة له إذا استوفى طلبه الشروط المطلوبة وأثبت جدارته خلال تلك المدة.

(٤) وسوف يتم رفض طلب رخصة المدرّب إذا كان صاحب الطلب أقل من ١٨ سنة. والمتقدمون لطلب الحصول على رخصة تدريب خيول سباق مضمار بسلطنة عمان يجب أن تنطبق عليهم المتطلبات والشروط التالية:  
المتطلبات (الشروط الأساسية).

- (١) الإلمام التام والمعرفة الجيدة والالتزام بتعليمات وتعليمات السباق الصادرة من نادي سباق الخيل السلطاني
- (٢) أن يملك عدد خيلين على الأقل لتدريبهما.
- (٣) أن يكون لديه المضمار المناسب لتدريب الخيول (سوف يخضع الإسطبل والمضمار للمُعَاينة والفحص من قبل مُمثل من نادي سباق الخيل السلطاني).
- (٤) أن يكون لديه إسطبلًا مُطابِقًا للمواصفات المُتعارف عليها بسلطنة عمان.
- (٥) أن تتوفر بالإسبطل العناية البيطرية بواسطة طبيب بيطري ذو خبرة بخيول سباقات المضمار.

### ٢٧ - (١) على كل مدرب أن:

- (أ) يقوم بعمله بالوجه الصحيح وبالصورة المطلوبة لخدمة مصلحة ملاك الخيول ويكون مسؤولاً عن الإدارة والتدريب الجيدين بالنسبة للخيول المسؤول عن الاشراف عليها.
- (ب) يكون مسؤولاً عن كافة الأمور المتعلقة بسير العمل بأسطبله، بما في ذلك العمل الروتيني، والتغذية والأمن داخله، ومصلحة وسلوك العاملين معه.
- (ج) يقوم بعمله ويؤتي مسؤولياته الملقاة على عاتقه من قبل المالك أو توجيهات نادي سباق الخيل السلطاني.
- (د) يوفي بالتزاماته تجاه الفرسان العاملين معه وفقاً للوثيقة المودعة والمسجلة .
- (هـ) الإخطار عن خيوله تحت التدريب قبل بدء موسم السباق.
- (و) ابلاغ نادي سباق الخيل السلطاني عن اي خيل تترك أو تدخل اسطبله أثناء الموسم.
- (٢) اخفاق المدرب في الإيفاء بالبند ٢٧ (١) للدرجة التي لا ترضي نادي سباق الخيل السلطاني سينشأ عنه مخالفة وفقاً لهذه التعليمات.

## الجزء (٦)

### راكبو الخيول

#### ٢٨- الفرسان المحترفون (الچوكية) :

لن يقوم أي شخص بركوب الخيل في أي سباق وفقاً لهذه التعليمات إلا إذا حصل على:

(١) رخصة (خيال) محترف أو راكب خيل هاوي صادرة من نادي سباق الخيل السلطاني بموجب هذه التعليمات ولن يتم منح رخص للأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٦ سنة.

(٢) رخصة سارية صادرة من سلطة سباق خيل معترف بها بأي بلد مدرج بقائمة الدول المدرجة في سلطة مضمار السباق ، إذا كانت الرخصة صادر من سلطة غير تلك الموضحة بالقائمة ، فيجب عليه تقديم شهادة حسن سير وسلوك صادرة من تلك السلطة لسباق الخيل.

(٣) رخصة فارس تحت التمرين صادرة من نادي سباق الخيل السلطاني حسب البند ٢٩.

(٤) يمكن أن يمنح الفارس رخصة تحت الاختبار حسب ما يراه نادي سباق الخيل السلطاني مناسباً، إذا ما كان يحمل رخصة دولة ليست مدرجة بقائمة الدول المدرجة في سلطة مضمار السباق، على أن يزكى من قبل أحد مدربي الخيول المرخصين أو أحد الرسميين بنادي سباق الخيل السلطاني، وستنتهي صلاحية هذه الشهادة عند نهاية الموسم الذي تم فيه إصدارها، ويملك نادي سباق الخيل السلطاني الحق في سحب رخصة الفارس تحت الإختبار في أي وقت من الأوقات دون إبداء أي مبررات.

## ٢٩ - الفرسان تحت التمرين (المتدربون) :

أ - (١) أي شخص مقيد كخيال تحت التمرين يجوز منحه اذن من نادي سباق الخيل السلطاني ليركب الخيل في سباقات الخيل بموافقة مدربه.

(٢) أي مدرب مرخص من النادي ويرغب في الحصول على (رخصة خيال تحت التمرين) لأحد العاملين لديه. عليه أولاً أن يطلب تصديق النادي ويجوز الامتناع عن منحها له دون أسباب أو يجوز منحه أو اعطائه تلك الرخصة بالشروط التي يراها النادي مناسبة.

(٣) جميع عقود الفرسان تحت التمرين يجب أن تحوي الشروط التي يضعها أو يصدق عليها النادي وستكون لمدة سنة. يجوز تجديد هذه المدة لسنة اخرى، وذلك بعد المراجعة التي يقوم بها مجلس تعيينه النادي. اتفاقيات التدريب يجب إيداعها بمكتب التسجيل بالنادي.

(٤) جميع الارتباطات للخيال تحت التمرين لكي يركب الخيل في السباقات يجب أن يضعها مدربه وأي خيال تحت التمرين يجب أن لا يركب الخيل في أي سباق لأي شخص آخر غير مدربه دون موافقة مدربه.

(٥) أي خيال تحت التمرين يترك وظيفته دون موافقة مدربه أو بدون سبب يجب الفاء رخصته.

٣٠ - (١) يمكن للمدرب الذي يحمل رخصة تدريب بتعيين خيال تحت التمرين بعد الحصول على موافقة نادي سباق الخيل السلطاني. ويجب تقديم طلب كتابي للحصول على تلك الموافقة موقعاً عليه من جميع الأطراف.

(٢) يمكن للخيال تحت التمرين الذي يحمل رخصة من سلطة مضمار السباق أن يحول إتفاقيته لفترة قصيرة لمدرّب مرخص بسلطنة عمان، شريطة الحصول على موافقة كتابية من سلطة مضمار السباق و مدربه الأصلي الذي يمتلك الإتفاقية.

### ٣١ - الفرسان الهواة :

- (١) لن يتم اصدار رخصة راكب خيل هاوي لأي شخص (يركب الخيول بأجر) ولكن النادي يحتفظ بالحق لاصدار الرخصة إذا كان واثقا أن الظروف التي ركب فيها الشخص بأجر تبرر اصدار رخصة راكب خيل هاوي.
- (٢) قبل أن يتم التصديق على الرخصة من قبل نادي سباق الخيل السلطاني يجب على الفارس الهاوي تقديم رسالة تزكية من قبل مدربين مرخصين لدى نادي سباق الخيل السلطاني أو أي سلطة سباقات أخرى معترف بها.
- (٣) يعتبر قيام الشخص الذي يحمل رخصة خيال هاوي بقبول أي مبلغ سواء مباشرة أو بطريقة غير مباشرة لركوبه الخيل في السباق يعتبر ذلك مخالفة وفقاً لهذه التعليمات باستثناء المصاريف التي يصدق عليها نادي سباق الخيل السلطاني.

### ٣٢ - رسوم الفرسان :

- رسوم ركوب الخيل للخيال في سباق خيل وفقاً لهذه التعليمات يحددها من وقت لآخر مجلس نادي سباق الخيل السلطاني ويجب دفعها عندما يتم وزن راكب الخيل قبل السباق وثبوت لياقته لذلك سيقوم مجلس النادي بخصم نسبه من رسوم ركوب الخيل لغرض مشروع تأمين حوادث الفرسان وفقاً للتعليمات ٩٢ وهذه النسبة سيحددها النادي بالاضافة إلى ذلك تدفع الأتعاب التالية:
- (أ) للفارس الفائز ١٠٪ من الجائزة المخصصة للخيال الفائز.
  - (ب) للخيول ذات المراكز التي تستحق جوائز مالية، ١٠٪ من قيمة الجائزة المخصصة لكل مركز.
  - (ج) لتطبيق هذا البند فقيمة الجائزة يجب أن لا تشمل أي كأس يتم الفوز به وفقاً لشروط السباق ولا تشمل كذلك أي مبلغ أو كأس فاز به أي شخص غير المرشح.

٣٣ - عندما يشارك الراكب الهاوي في سباق، فأى نسبة من الجائزة المالية يكسبها الهاوي سيعاد دفعها لصندوق سباق الخيل ٣٤ - يجب تسجيل جميع الإتفاقيات والعقود التي تتم بين الفارس والمُدرّب أو المالك لدى نادي سباق الخيل السلطاني.

## الجزء (٧)

### ٣٥- الجزاءات والسماحات :

#### السماحات :

- (١) عند حساب مبلغ المال الذي فاز به الخيل في أي سباق، تحسب جميع المبالغ مما حصل عليها كجائزة ولا يشمل ذلك أي جائزة منحت خصيصاً للمدرّب أو راكب الخيل أو الاسطبل حسب شروط السباق.
- (٢) قيمة السباق بالنسبة للفائز بعد خصم نسبة الرسوم، سيتم احتسابها قبل خصم النسب المئوية التي تدفع وفقاً للبند ٨١، وفي حالة سباقات التعادل (ديد هيت) بعد تقسيم الجائزة وفقاً للبند ٦٣، سيتم استخدامها لأغراض احتساب الجزاءات والسماح بالأوزان والتأهيل للسباق.

## الجزء (٨)

### ٣٦ - التداخيل - قبول التداخيل :

#### التداخيل وتأکید الاشتراكات :

(١) يجب إرسال جميع التداخيل و تأكيد اشتراك الخيول إلى المكان والزمان الذي يحدده نادي سباق الخيل السلطاني، وسيكون ذلك خاضعاً للسحب أو التغيير حتى موعد الاقفال.

(٢) إذا تم تسجيل خيل للمشاركة في سباق لم يكن ذلك الخيل مؤهلاً للمشاركة به أصلاً، سيكون مُدرب ذلك الخيل عرضة للعقوبة .

(٣) قائمة التداخيل يجب اقفالها في الوقت المعلن ولا يسمح بقبول أي تداخيل بعد هذا الوقت ما عدا في الظروف الإستثنائية حسبما يحددها نادي سباق الخيل السلطاني أو عند إستقطاب شوط من الأشواط لعدد خمسة خيول مشاركة أو أقل، وعند ذلك يجوز تمديد المواعيد لمدة ٢٤ ساعة وهذه الخيول يجوز نقلها إلى أشواط أخرى من السباق بناءً على تعليمات النادي.

(٤) في حالة ادخال أقل من ستة خيول في شوط، فيجوز الغاء ذلك الشوط وتبديله بشوط احتياطي أو تقسيم أحد الأشواط الأخرى الموجودة أصلاً، حسب ما يراه نادي سباق الخيل السلطاني ملائماً. يجب اعلان شروط الشوط الاضائي قبل الموعد المحدد لاقفال التداخيل. ويجب اقفال قائمة التداخيل في الوقت المعلن، ولن يقبل أي ادخال اضائي بعد ذلك الوقت إلا في بعض الظروف الاستثنائية حسبما يحددها نادي سباق الخيل السلطاني.

(٥) عند وضع شوط احتياطي، ولم تكن هناك حاجة لتبديله بشوط آخر، فيجوز للنادي المنظم للسباق وبإذن من نادي سباق الخيل السلطاني اعتبار ذلك الشوط اضافياً.

### ٣٧- استمارة التداخيل أو الترشيحات :

(١) يجب التبليغ كتابياً عن التداخيل والانسحابات قبل وقت الاقفال موقع عليها من قبل مالك الخيل أو وكيله المخول.

(٢) لغرض هذا البند فرسالة البريد الالكتروني تعد تبليغا كتابيا.

٣٨ - يجب عدم ادخال أي خيل لا يحمل اسما الادخال يجب أن يوضح الاسم المسجل للخيل.

٣٩- التداخيل والاشتراكات يجب عدم الغائها في حالة وفاة الشخص الذي قيدت باسمه وجميع الحقوق والامتيازات والالتزامات التي كانت ستؤول للشخص المتوفي لو كان حياً ستؤول لمثله الشخصي.

### ٤٠- الإعفاء من الالتزام :

(١) الاعفاء من الالتزام يجب الاخطار به كتابة من قبل المالك أو وكيله المخول وفقاً للبنود الخاصة بالبيع مع الارتباطات، ولغرض هذا البند فإن رسالة البريد الالكتروني تعتبر اخطارا كتابيا.

(٢) الوثيقة التي تخطر باعفاء الخيل من الالتزامات يجب أن توضح اسم الخيل وتبين تفاصيل الالتزام.

(٣) اخطار مكتب التسجيل بموت الخيل يعفيه من جميع الالتزامات

### ٤١- البيع مع الارتباطات :

عندما يتم بيع الخيل مع الالتزامات أو أي جزء منها لا يستطيع البائع أن يعفي هذا الخيل من هذه الالتزامات.

## الجزء (٩)

### ٤٢- تأكيد مشاركة الخيول في السباق وتسمية الفرسان :

- (١) أي اعلان لتأكيد مشاركة الخيل في السباق يجب إيداعه بمكتب التسجيل في الوقت المنصوص عليه في شروط السباق والتداخيل، هذه الاعلانات ستكون عرضة للسحب أو التغيير حتى ذلك الوقت المحدد لتأكيد المشاركة
- (٢) إذا لم يتم التصديق على ذلك بصورة أخرى فان جميع الاعلانات لمشاركة أي خيل يجب أن توضح اسم الشوط كما يجب أن تكون كتابية من المالك أو وكيله المصرح وذلك في الإستمارة المخصصة لذلك.
- (٣) على المدربين بيان أفضلية مشاركة خيولهم عند تأكيد مشاركته الخيل في أكثر من شوط .
- (٤) على المدربين تحديد ألوان قبعات الفرسان المشاركين في وقت تأكيد المشاركة في حالة مشاركتهم بأكثر من خيل لمالك واحد في نفس الشوط. وإذا لم يتم الإعلان عن لون القبعة فإن مكتب التسجيل سيقوم بتخصيص لون القبعة (دون أي إستشارة).
- (٥) على المدربين و/أو ممثليهم تسمية الفرسان في الوقت المحدد وذلك لكل خيل تم تأكيد مشاركته.
- (أ) إذا أخفق المدرب في تسمية الفرسان في الوقت المحدد يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني تسمية خيال (دون إستشارة) ويجوز تغريم المدرب أو أي شخص آخر مخطئ.
- (ب) لا يجوز تغيير الفارس بعد ذلك إلا بتصديق من المشرفين.
- (ج) أي تغيير للخيال بعد الوقت المحدد لتسمية الفرسان يجب أن يتم وفقاً للبند ٤٤ (٤) إذا كان ذلك عملياً.

(٦) على المدرب في كل تدخل أن يؤكد ما إذا كان الخيل سيركض بغطاء رأس أو غمامات أو قناعات أو غطاء الخدود، مقابس الأذنين، حاجبة الظلال أو لسانه مربوط لأسفل. وعدم تأكيده على ذلك سينتج عنه عدم السماح للخيل بالبدا في حمل تلك المواد.

(٧) إذا كان عند وقت اقفال باب اعلان تأكيد الاشتراك أقل من ستة خيول أعلنت للمشاركة، فعلى مكتب النادي القيام بالآتي:-

(أ) يمكن إعادة فتح الشوط من جديد لكل الخيول المؤهلة للمشاركة في هذا الشوط.

(ب) بعد تطبيق الاجراءات بالبند ٤٢ (٧) (أ) ووجد أن هناك خيل واحد فقط أكد اشتراكه، سيتم إلغاء ذلك الشوط.

(ج) بعد تطبيق الاجراءات بالبند ٤٢ (٧) (أ) وجد أن هناك أكثر من خيل واحد وأقل من ستة خيول قد أكدت اشتراكها، فيمكن إلغاء الشوط.

(٨) (أ) - يمكن إلغاء الشوط ووضع شوط احتياطي أو تقسيم شوطاً كان موجوداً أصلاً إلى شوطين حسب ما يراه نادي سباق الخيل السلطاني ملائماً يجب نشر شروط الشوط الاحتياطي قبل اغلاق باب التداخيل الازدواجية في تأكيد اشتراك الخيول بالشوط الاحتياطي ستقبل فقط لتأكيد الاشتراكات التي تغلق في نفس اليوم.

(ب) - في حالة تقسم أي شوط، فإنه يجب تقسيم قيمة الجائزة المالية.

(٩) يمكن لنادي سباق الخيل السلطاني وفقاً لصلاحياته المطلقة أن يلغي أو يعيد فتح أي شوط يرى أنه لم يستقطب العدد الكافي من الخيول.

## الجزء (١٠)

### ٤٣- قائمة الحرمان والجزاءات :

متى ما ظل اسم المالك المسجل أو أي شخص آخر أو خيل مدرج بقائمة الحرمان أو ظل في قائمة مشابهة لقائمة الحرمان المنشورة من قبل سلطة سباق خيل معترف بها فمثل هذا الشخص أو الخيل سيكون مجرد من الأهلية. التسجيل وفقاً لهذه التعليمات لأي مالك مسجل أو أي رخصة يمنحها نادي سباق الخيل السلطاني لأي شخص يكون اسمه في قائمة الحرمان أو في قائمة مشابهة لقائمة الحرمان المنشورة من قبل سلطة سباق خيل معترف بها يجب الغاؤه.

## الجزء (١١)

### ٤٤ - غرفة الوزن :

(١) لا يسمح دخول أي شخص لغرفة الوزن أو أي مناطق أخرى مخصصة للوزن دون تصريح خاص من مشرفي السباق عدا الأشخاص المسؤولين عن إدارة السباق أو المدربين أو الفرسان أو أي شخص آخر يرعى خيلاً مشاركاً بالسباق أي شخص يرفض مغادرة هذه المناطق يجب إبلاغ المشرفين عنه.

(٢) لا يسمح لأي شخص غير رسمي السباق والفرسان والفرسان تحت التدريب بدخول غرفة الفرسان.

(٣) يجب على كل خيال مشارك في سباق التواجد فعلياً في غرفة الفرسان قبل ساعة من الوقت المحدد لإنطلاق الشوط الذي سيشترك فيه إلا إذا حصل على

إذن من المشرفين أو مسئول الميزان، وعند حضوره عليه إخطار مسئول الميزان بمشاركاته في حال فشل الفارس التواجد في غرفة الفرسان قبل ساعة من موعد الشوط المشارك فيه على مسئول الأوزان إخطار المشرفين بذلك وبناءً على ذلك يمكن أن يقوم المشرفين بعد التشاور مع المدرب أو ممثله الرسمي بإستبدال ذلك الفارس بفارس آخر والإعلان عن ذلك

- (٤) إذا حال حادث أو مرض أو أي سبب آخر من مشاركة خيال في سباق كان معلن مشاركته فيه، يمكن أن يسمح المشرفين لخيال آخر بالمشاركة بدلا منه.
- (٥) تقع على المدرب مسئولية ضمان وجود الوان الخيول المشاركة بغرفة الوزن في موعد أقصاه ٤٥ دقيقة قبل الشوط الذي سيشارك فيه الخيل.

#### ٤٥ - الوزن قبل السباق :

- (١) يجب عدم وزن راكب الخيل قبل السباق (عدا ما اشترط به ادناه) لأي شوط بالسباق إلا إذا تم الاعلان عن مشاركة الخيل وراكبه وفقاً للبند ٤٢.
- (٢) إذا تم الاعلان عن خيل ولم يقدم الفارس نفسه ليتم وزنه يجوز استبدال الفارس براكب آخر وذلك بإذن من المشرفين شريطة أن يتم وزنه خلال المدة المحددة بالفقرة (٤) من هذا البند، يجوز معاقبة أي خيال إذا كان في رأي المشرفين أنه أخفق في الإلتزام بإرتباطات السباق. يجوز للمشرفين أيضاً معاقبة أي شخص يكون مسئول عن أي راكب خيل إرتكب خرقاً لهذا البند
- (٣) أي راكب خيل يجب أن يوزن لركوب خيل محدد وذلك بواسطة كاتب الميزان في المكان المقرر وذلك بفترة لا تقل عن ربع ساعة قبل الوقت المحدد لانطلاق السباق. في حالات خاصة يجوز لمشرفي السباق تمديد الوقت المسموح به لاعلان راكبي الخيول وفقاً لهذا البند وذلك لأجل الوزن واعلان الوزن وعرض الأرقام.
- (٤) لا يسمح لأي خيال حمل أكثر من (٢٠) كيلوجرام عن الوزن المعلن إلا إذا حصل

على موافقة مسابقة من مشرفي السباق. أي خيال يخالف هذه الفقرة من التعليمات يمكن معاقبته و/ أو إستبداله بخيال آخر.

(٥) أي خيال يقبل الإرتباط بركوب أكثر من خيل في شوط واحد تجوز معاقبته.

## ٤٦ - الأشياء التالية يجب وضعها على الميزان سواء للوزن قبل السباق أو الوزن بعد السباق :

(١) أي شيء يحمله أو يلبسه الراكب أو الخيل في السباق عدا القماش الذي يحمل الرقم وخوذة الرأس، السوط، نظارات الحماية، اللجام (بما في ذلك رباط الأنف)، الحلقات، الكمامة، غطاء الرأس، الغمامات، الغمامات الشبكية أو اللب أو طوق الصدر أو حزام الصدر أو غطاء الخدود، حاجب الظلال، قابس الأذنين أو أي شيء يكون ملبوساً على أرجل الخيل أو حوافره.

(٢) لتعويض راكب الخيل لكي يلبس واقي الجسم فسيتم ضبط الأوزان بواحد كيلو جرام.

(٣) سيتم معاقبة أي خيال يقوم بالوزن أو يحاول الوزن قبل السباق بدون واقي الجسم المعتمد.

٤٧ - إذا كان راكب الخيل بعد أن تم وزنه لخيل معين وقبل أن يكون تحت إمرة معلمن شارة الانطلاق قد منع عن طريق حادث أو مرض من الركوب في السباق فيجوز استبداله بفارس آخر شريطة أن لا يحدث ذلك تأخيراً غير معقول للسباق.

## ٤٨ - الخيول المنسحبة :

(١) أي خيل يعلن عنه بأنه راكض وفقاً للبند ٤٢ فيجب أن يركض في السباق وبخلاف ذلك فعلى المشرفين إجراء تحقيق وما لم يقتنعوا بأن الخيل غير لائق

أو أن هناك ظروفًا مقبولة لديهم منعت الخيل من الأشتراك في السباق، فيمكن ان يطبق العقوبة على المالك أو ممثله أو يضعوا حظراً على قبول مشاركة الخيل لعدد محدد من السباقات.

(٢) إذا تم سحب الخيل لأسباب بيطرية فيجب تقديم شهادة من جراح البيطري خلال ٤٨ ساعة من إقامة ذلك السباق لن يسمح للخيل بالمشاركة في أي سباق خلال عشرة أيام من استلام الشهادة البيطرية ما لم يصدر تقرير بيطري يؤكد أهلية الخيل لياقياً للمشاركة ويسلم لمكتب النادي.

(٣) المدربون مسؤولون مسؤولية شخصية عن ضمان تبليغ المشرفين وفي أسرع فرصة ممكنة بأي خيل يتم سحبه وفقاً للفقرات (١) و (٢) من هذا البند والإخفاق في ذلك سيعرض المدرب للغرامة.

### **المعدات :**

جميع المعدات التي تستخدم أثناء التدريبات والسباقات ستكون عرضة لموافقة المشرفين وفقاً للشروط الواردة في الفقرة ٨ (٨) من تعليمات نادي سباق الخيل السلطاني.

### **٤٩ - السرج يتألف من :**

السرج نفسه ومن حزام السرج وسراع السرج وحدائد الركاب الحديدية والجلدية والسياط الفارس مسؤول عن السرج الذي يستعمله ليكون بحالة لائقة ولكن في حالة الفارس المتمرن فالمسؤولية تقع عليه وعلى مدربه.

٥٠ - (١) يمنع ركوب أي خيال لأي خيل إلا إذا كان يرتدي خوذة واقية مثبتة ومربوطة بطريقة صحيحة ومن النوع المصدق عليه من نادي سباق الخيل السلطاني (أنظر الملاحظة ٥) راكب الخيل مسؤول عن صلاحية خوذة الرأس

ولكن في حالة الفارس المتمرن فالمسؤولية تقع عليه وعلى مدربه.

(٢) استعمال اغطية الرأس التي تحجب الرؤية أو الغمامات التي تحجب الرؤية أو أي نوع من أغطية العين ممنوعة في أي سباق خيل.

(٣) يجب عدم حمل سوط بديل في أي سباق من سباقات الخيل (أنظر الملاحظة (٤).

(٤) على راكب الخيل عدم الركوب في أي سباق ما لم يكن مرتدياً واقي جسم من النوع المصدق عليه من قبل نادي سباق الخيل السلطاني.

٥١ - (١) أي خيل سيركض في أي سباق يجب أن يحمل رقماً على قطعة قماش والتي يجب وضعها بطريقة يكون الرقم فيها مرئياً بكل وضوح.

(٢) إذا كان الخيل سيرتدي غمامات أو غطاء رأس أو قناع أو قناع شبكي أو غطاء الخدود أو ربط اللسان أو قابس الأذنين أو حاجب الظلال، فيجب أن يرتديهم الخيل وهو في طريقه للانطلاق وأثناء جميع مراحل السباق.

(٣) يسمح فقط باستخدام قابس الأذنين المعتمد من نادي سباق الخيل السلطاني، وعند استخدام قابس الأذنين في أي سباق فيجب عدم نزعهم عن الخيل حتى وقت إنزال السرج من على ظهر الخيل بعد إنتهاء السباق. في حال سماح المشرفين للخيل بلبس قابس الأذنين للذهاب لبوابات الإنطلاق، فيجب نزع القابس بواسطة معلن شارة الطلاق أو معاونيه قبل إدخال الخيل لبوابة الإنطلاق. (٤) يجب على أي خيل أن يحمل أي أداة تعتبر ضرورية للسيطرة على السباق أو إدارته بصورة أفضل وهه الأدوات تتضمن رقم اللجام وجهاز قراءة التوقيت المقطعي. الأدوات المدرجة ضمن هذه الفئة يجب ألا تدرج ضمن وزن الخيال.

## الجزء (١٢)

### ٥٢ - الوزن بعد السباق :

(١) على راكبي الخيول الحائزة على المركز الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس من كل شوط أن يظلوا ممتطين خيولهم حتى المكان المعين لانزال السروج وتظل الخيول في هذا المكان حتى يأمر المشرف المسؤول أو ممثله بأخذها بعيداً. راكبي الخيول الاخرى عليهم أن يظلوا ممتطين خيولهم حتى الحلبة المخصصة لانزال السروج حتى يقابلهم مرافق مسؤول.

(٢) في الحالات التي يقوم فيها حكم خط النهاية بالرجوع للصورة الفوتوغرافية لتحديد النتيجة ولم يعلن عن قراره قبل عودة الفرسان لوزنهم بعد السباق يجوز لراكبي الخيول بالترجل عن خيولهم إما داخل أو بمسافة معقولة من المكان المخصص لانزال السروج من على الخيول الفائزة في مثل هذه الحالات على كاتب الميزان أن يزن جميع راكبي الخيول بعد السباق حتى يعلن حكم خط النهاية عن قراره.

(٣) إذا لم يقم الفارس بتقديم نفسه للوزن أو لم يقم بالترجل من على صهوة خيله قبل وصوله للمكان المخصص لذلك، أو قام بلمس أي شخص أو أي شيء ماعدا مستلزماته (إلا إذا كان ذلك عفويًا)، يمكن أن تلغى نتيجة خيله ويجوز معاقبة الفارس إلا إذا استطاع اقتناع المشرفين بأن ذلك حدث في ظروف غير طبيعية. وعلى الفارس أن يقوم بإزالة السرج بنفسه بدون مساعدة (باستثناء في حالة الإصابة).

(٤) إذا أصبح راكب الخيل مريضاً بالدرجة التي لا يمكن فيها وزنه بعد السباق يجب عدم تجريده من الأهلية شريطة أن يكون الراكب قد تم وزنه قبل السباق بوزن ليس أقل عن وزنه الصحيح وأن يقتنع المشرفين بأنه لا توجد ظروف

توحي بأن هناك وزن أقل عن الوزن الصحيح كان يحمله الراكب طوال شوط السباق.

(٥) على الفرسان إزالة السرج من الخيول بأنفسهم بدون مساعدة الآخرين ( باستثناء في حالة مرضهم أو إصابتهم).

٥٣ - (١) عند وزن الفارس بعد السباق يجب أن يتضمن الوزن كل ما حمله الفارس أثناء السباق ماعدا ما اشترط به في البند ٤٦. (٢) إذا وجد وزن الفارس بعد السباق أكثر من وزنه الصحيح يجب التبليغ عنه للمشرفين ولا يعتبر الخيل غير مؤهل في هذه الحالة.

(٣) إذا حمل الخيل وزناً أقل عن الوزن الذي يجب أن يحمله بأكثر من نصف كيلوغرام حسب شروط السباق وهذه التعليمات تعتبر نتيجته ملغية.

٥٤ - (١) عندما يتم وزن راكبي الخيول بعد شوط السباق للدرجة التي ترضي كاتب الميزان على أساس الوزن الصحيح عدا ما نص عليه البند ٥٢ (٤)، والبند ٥٣ (٣) على مشرفي السباق أن يأذنوا بأن يتم الاعلان عن إكمال إجراءات الوزن الصحيح بعد السباق شريطة أن لا يصدقوا بذلك إلا بعد التأكد مما يلي:

(أ) أنه قد تم اتخاذ قرار حول الاعتراض الذي قد يكون تم تقديمه بناءً على الأحكام المذكورة بالفقرة (٣) و(٤) من البند ٦٦.

(ب) أن يكون قد تم اتخاذ قرار في تحقيق بناءً على البند ٦٧ (٣).

(٢) لا يجوز تقديم أي اعتراض لأي سبب من الأسباب قبل اعلان نتيجة السباق النهائية إلا ما كان مبيناً على الأسس الواردة في البند ٦٦ (٣) و(٤).

## الجزء (١٣)

### ٥٥ - السباق، السباقات الملغاة :

#### الذهاب إلى موقع الانطلاق :

يجوز لمشرفي السباق أن يأذنوا بركوب الخيول أمام المنصة قبل الذهاب إلى موقع الانطلاق كما عليهم أن يقرروا المسافة التي يتم اجتيازها. إذا لم يتم ركوب أي من الخيول أمام المنصة على المشرفين إجراء تحقيق ليقرروا ما إذا كان الراكب قام بمحاولة معقولة لتطبيق هذا البند أم لا السباق.

٥٦ - (١) يجب على جميع الخيول التواجد بمضمار السباق قبل ٤٥ دقيقة على الأقل قبل إنطلاق الشوط المقرر مشاركتها به.

(٢) أي خيل يركض في السباق يجب أن يركض حسب جدارته وبأفضل ما لديه.

(٣) على راكب أي خيل اتخاذ كافة الاجراءات المتاحة والمسموح بها طوال السباق وذلك بضمان أن خيله قد أعطي الفرصة كاملة للفوز أو الحصول على أفضل مركز ممكن في السباق.

(٤) يجوز معاقبة أي شخص يكون في رأي المشرفين قد خرق أو حاول خرق أي جزء من بنود هذه التعليمات.

٥٧ - (١) راكب أي خيل والذي يكون في رأي المشرفين قد ركب الخيل بطريقة خطيرة أو لا مبالية أو طائشة أو غير صحيحة أو مخالفة لقواعد السباق يجب معاقبته لارتكابه مخالفة.

(٢) راكب أي خيل والذي يكون في رأي المشرفين قد ركب بطريقة غير تنافسية يجب اعتباره مذنباً لارتكابه مخالفة.

(٣) يجوز معاقبة راكب أي خيل يخفق في إمتطاء الخيل حتى نهاية شوط السباق

## للدربة التي ترضى المشرفين

٥٨ - (١) يجوز سحب تأهيل خيل عند الإعتراض من قبل شخص آخر إذا شكل فارس الخيل خطراً على فرص فوز الخيول الأخرى في السباق.

(٢) إذا اتضح أن الخيل الذي يستحق الجائزة سبب إعاقة للخيول الأخرى ، فإنه يجوز ان يتم سحب تأهيل ذلك الخيل للجائزة عند تقديم اعتراض ضده ، أو أن يوضع في المركز الأخير أو يوضع بعد الخيل أو الخيول التي أعاق سيرها إذا رأى مراقبو السباق بأن الخيول التي أعاق سيرها كانت ستأتي قبل ذلك الخيل لو لم يعق هو سيرها.

٥٩ - (١) إذا ركضت الخيول في شوط سباق بأوزان خطأ أو بمسار خاطئ، أو

إذا كان حكم خط النهاية أو بديله المصرح له غير موجود في الصندوق وقت اجتياز الخيول لخط النهاية أو إذا انطلق شوط السباق أمام بوابات الانطلاق أو موقع الانطلاق أو إذا أعلن معن شارة الانطلاق أن الانطلاق كان خطأ ولم يتم رفع علم إعادة الانطلاق، على المشرفين أن يأمرؤا بأن يتم ركض شوط السباق مرة أخرى في نفس اليوم إذا كان ذلك عملياً ولكن إذا كان بغير ذلك فيجب التخلي عن شوط السباق ويعلن بذلك الغاؤه

(٢) يمكن أن يعلن المشرفين عن إلغاء أهلية أي شوط أو يأمرؤا بإعادة إنطلاقة أي شوط.

٦٠ - أ - (١) على المدرب أو أي شخص آخر مسئول عن رعاية الخيل إخطار المشرفين وفي أسرع وقت ممكن

أي أسباب يمكن أن تكون قد أدت للتأثير على مستوى ركض الخيل في السباق.

(٢) على المدرب و/أو الفارس إخطار المشرفين وفي أسرع وقت ممكن أي أسباب يمكن أن تكون قد أدت للتأثير على مستوى ركض الخيل في السباق.

(٣) في حال إمكانية حدوث أي شئ كان قد أثر أو يمكن أن يؤثر على مستوى الخيل

مستقبلاً، يجب على المدرب تبليغ المشرفين بذلك وفي أسرع وقت ممكن.  
(٤) على مدرب و/أو خيال خيل شارك في سباق إخطار المشرفين فور إنتهاء ذلك الشوط عن فقدان أو تلف أي من المعدات المستخدمة من قبل الفارس أو الخيل في ذلك السباق أو حدوث أي أحداث غير طبيعية للخيل أثناء مشاركته في السباق.

### **السباق الذي تنعدم فيه المنافسة (ووك أوفر):**

٦١- ب - ليس من الضروري أن يركض الخيل كل مسافة السباق، وإذا تم الاعلان بركض خيل واحد فقط فهذا الخيل سيتم امتطاؤه ليجتاز منصة حكم خط النهاية وسيعتبر هو الفائز.

### **٦٢ - سباقات التعادل / المراكز المشتركة (ديد هيت):**

عندما تتعادل الخيول في المركز الأول أو أي مركز أقل على الملاك أن يتقاسموا أي جائزة لهذا المركز كما هو مبين بالبند ٦٣ وهذا السباق لا يعتبر ملغياً، ولكن في حالة التعادل في مسابقة تعتبر المسابقة ملغية.

٦٣- عندما يتعادل خيلان بالمركز الأول فجميع الجوائز التي كان سيستحقها الحائز على المركز الأول والمركز الثاني يجب تقاسمها بالتساوي بينهم وهذا المبدأ يجب مراعاته في تقسيم الجوائز مهما كان عدد المتعادلين ومهما كان المركز الذي يتم فيه التعادل. أي خيل يتقاسم الجائزة على المركز الأول يجب اعتباره فائزاً (للجزءات - انظر البند ٣٥).

٦٤ - عندما يكون التعادل على المركز الثاني أو مراكز أقل وحدث اعتراض على الفائز بالمركز الأول أو المراكز الأخرى في شوط السباق وتم تأييد الاعتراض فالخيول التي تعادلت يجب اعتبارها تعادلت على المركز الأول

أو الثاني أو الثالث أو الرابع حسبما ينطبق.

٦٥ - إذا لم يتفق الملاك المتقاسمين الجائزة إلى من منهم يذهب الكأس أو الجائزة الاخرى التي لا يمكن تقسيمها فعند ذلك يجب تحديد الأمر عن طريق اجراء القرعة بواسطة المشرفين الذين سيقروا ما هو مبلغ المال الذي يدفعه المالك الذي أخذ الكأس أو الجوائز للمالك أو المالكين الآخرين والقابلة للتقسيم.

## الجزء (١٤)

### ٦٦ - النزاعات والاعتراضات :

(١) إذا تم الاعتراض على خيل مشارك بالسباق في موعد غايته الساعة العاشرة والنصف من صباح يوم السباق يجوز للمشرفين أن يطلبوا اثبات أهليته قبل بدء السباق وفي حالة الفشل في ذلك للدرجة التي ترضي المشرفين، فيجوز لهم أن يعلنوا عدم أهلية الخيل.

(٢) الاعتراض على مسافة شوط سباق مخصصة رسمياً يجب أن يكون قبل السباق.

(٣) الاعتراض على قرار كاتب الميزان يجب أن يكون فورياً. (٤) (أ) الاعتراض

على خيل بسبب التقاطع أو الاحتكاك أو أي فعل من راكمه أو منه لكونه لم يركض بالمسار الصحيح أو أن السباق تم ركضه على مسار خطأ أو لأي سبب آخر يحدث في أثناء السباق يجب أن يتم التبليغ عنه لمسئول الميزان أو المشرفين قبل وزن جميع الفرسان أصحاب المراكز ووزن ما بعد السباق.

(ب) بالنسبة للاعتراض فيما يختص بعدم تقديم الفارس نفسه للوزن بعد

السباق أو عند عدم تمكنه من اظهار الوزن الصحيح ما عدا ما هو مبين بالبند

٥٢ (٤) والبند ٥٣ (٣) ، يجب أن يقدم ذلك الاعتراض قبل الإعلان عن وزن ما بعد السباق.

(ج) لا يجوز النظر في أي اعتراض غير الاعتراضات المذكورة أعلاه قبل اعلان وزن ما بعد السباق.

(٥) الاعتراض لأي سبب غير الأسباب الموضحة بالبند ٦٦ (٣) و(٤) يجب أن ترسل خلال ١٤ يوم من انتهاء السباق.

(٦) في حالة اعطاء بيانات خاطئة أو مزورة لن يكون هناك وقتاً محدداً للاعتراض شريطة أن يقتنع النادي بأنه لم يكن هناك تأخير غير ضروري من قبل المعارض. مثل هذا الاعتراض يجب عدم سماعه حتى يتم الاعلان عن ذلك وفقاً للبند ٥٤.

(٧) لا يوجد في هذا البند ما يحظر في أي وقت فعالية البنود ٣ و٧ و٨.

## **٦٧ - (١) أي اعتراض يجب أن يُقدم كتابياً ويجب أن يكون موقعاً من مالك الخيل أو وكيله المخول أو مدربه أو خياله:**

(أ) في الحالات التي تنص عنها الفقرات (٣) و(٤) من البند ٦٦ يجب أن يقدم الاعتراض لأحد المشرفين أو إلى كاتب الميزان. (ب) في الحالات التي تنص عنها الفقرة (٥) من البند ٦٦ يجب أن يقدم الاعتراض لنادي سباق الخيل السلطاني.

(ج) في الحالات الأخرى يجب تقديم الاعتراض إلى منسق النادي. (٢) الاعتراض الذي يُقدم وفقاً لهذه التعليمات يمكن أن يتم بدون إيداع أي مبلغ (تأمين) ، إذا رأى المشرفون أن الاعتراض كيدي أو استفزازي فسيكون من صلاحية المشرفين فرض عقوبة على المعارض.

(٣) يجوز أيضاً تقديم اعتراض من أحد المشرفين بصفته الرسمية.

(٤) الإعتراض الذي يُقدم بواسطة المشرفين حول أي أمر حواه البند ٦٦ (٤) ستكون له الفعالية والعواقب للاعتراض وجميع التعليمات العائدة لذلك ستكون فاعلة كما لو تم تقديم اعتراض.

(٥) لا يمكن سحب الاعتراض دون اذن مسبق من المشرفين.

٦٨ - (١) أي اعتراض وفقاً للبند ٦٦ (٣) و(٤) يجب أن يقرر فيه المشرفين.

(٢) يقوم نادي سباق الخيل السلطاني أو أي هيئة أخرى مخوله بموجب البند ٣ (١٩) باتخاذ قرار بشأن الاعتراضات الأخرى.

٦٩ - عند تعليق القرار بشأن أي اعتراض، يتم تعليق الجائزة التي ربحها الخيل موضوع الاعتراض إلى أن يتم اتخاذ قرار بشأن ذلك، ويتم استلام الغرامات الواجب دفعها من قبل المالك أو أي شخص من قبل النادي باسم الشخص الذي قد يستحقها.

٧٠ - إذا تم الاعلان عن صحة الاعتراض المقدم على خيل فائز أو حاصل على مركز، يمكن تعديل مركز هذا الخيل ليصبح خلف الخيل الذي إعترض ضده، وتحتل الخيول الأخرى المراكز على التوالي، على أن تلتزم دائماً بما ورد في البند ٥٨ (١) و(٢).

## ٧١ - الاستئنافات :

أي شخص كان طرف في موضوع اعتراض مثل أمام المشرفين وشعر بظلم قرارهم، يحق له أن يستأنف القرار لدى نادي سباق الخيل السلطاني.

٧٢ - (١) على المستأنف تقديم مذكرة بالاستئناف لمكتب التسجيل خلال ٤٨ ساعة من اعلان قرار المشرفين.

(٢) يجب أن توقع مذكرة الاستئناف من قبل مقدمها أو وكيله أو محاميه، مبيناً بها أسباب تقديمه لذلك الاستئناف.

(٣) يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني أن يقوم بتقديم مذكرة الاستئناف والأسس التي بني عليها للمشرفين. المعنيين الذين يجوز لهم تقديم ملاحظات حول الاستئناف كتابة إلى النادي وفي هذه الحالة ترسل نسخة من ملاحظاتهم إلى المستأنف بمدة لا تزيد عن ٤٨ ساعة قبل الوقت المحدد لجلسة نظر الاستئناف.

(٤) دون الاضرار بعمومية سلطاته التي حواها البند ٣، يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني أن يطلب من المشرفين حضور جلسة الاستئناف ولكن لا يحق للمشرفين المشاركة في النقاش الدائر خلال الجلسة.

(٥) عند احتساب الوقت المنصوص عليه في الفقرات (١) و(٢) أعلاه لا يتم احتساب أيام الجمعة والعطلات الرسمية.

(٦) في حالة اتخاذ القرار حول الاستئناف بأنه كيدي أو مقصود به الاغابة والمعاكسة، فسيكون من سلطة نادي سباق الخيل السلطاني تطبيق العقوبة على المستأنف في الحدود الموضحة بالبند ٦٧ (٢). (٧) لا يجوز سحب الاستئناف حالما يتم إيداعه إلا باذن من النادي.

٧٣ - (١) يجب أن ينظر إلى الاستئناف ثلاثة أعضاء على الأقل من مجلس النادي أو شخص أو سلطة تمثل شخص وفقاً للبند ٣ (١٩) ويؤخذ قرارهم بالأغلبية ويجب أن ينظر للاستئناف على أساس جلسة استماع لن يسمح لأي رسمي من رسمي نادي سباق الخيل السلطاني كان قد شارك في أي جلسة استماع سابقة متعلقة بهذا الاستئناف إتخاذ قرار في هذا الإستئناف.

(٢) دون الاضرار بعمومية سلطاته التي حواها البند ٣، يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني وبتصرفه المطلق تحديد وتنظيم نظام واجراء الاستئناف سواء بشكل عام أو فيما يتعلق باستئناف معين.

(٣) يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني أن يستمع للاستئناف بناءً على الدليل

الذي تم الأخذ به سلفاً وأي دليل اضايف ويشمل ذلك أدلة كتابية وشفهية ويشمل ذلك أدلة تكون في رأيه كان مرغوباً في قبولها أو الحصول عليها.

(٤) يجوز لنادي سباق الخيل السلطاني أو شخص أو سلطة تمثل شخص وفقاً للبند ٣ (١٩) عند نظر الاستئناف أن تقوم بما يلي:-

(أ) إيقاف القرار المستأنف عنه كلية أو جزئياً أو تعديل القرار بالطريقة التي يراها لائقة.

(ب) زيادة أو تخفيض أي فترة حرمان من الاشتراك أو الإيقاف المفروضة دون الاخلال في كل حالة بالحد الأدنى أو الأقصى للعقوبة التي ينص عليها البند الذي بموجبه كانت قد فرضت هذه العقوبة.

(ج) تعديل القرار.

(د) ممارسة أي من السلطات الممنوحة له بموجب البند ٣ وبشكل معين يجوز له أن يمضي قدماً في الاستماع واتخاذ القرار في القضية كما لو انه يقوم بعمل تحقيق أصلي ولهذا الغرض يجوز له الاعتماد على الدليل الذي تم الاخذ به سلفاً وعلى أي دليل اضايف يكون في رأيه كان يستحق النظر في قبوله أو الحصول عليه و/ أو:-

(هـ) يأمر في حالة رفض الاستئناف ضد قرار الإيقاف بموجب البند ٨٤ بأي إيقاف مفروض ليبدأ إما اعتباراً من التاريخ المحتسب بالبند ٨٧ أو في حالة أن الاستئناف لم يتم سماعه حتى ذلك التاريخ، يكون التعليق في تاريخ اصدار قرار الاستئناف.

(و) بدون الاضرار بصلاحيات نادي سباق الخيل السلطاني بموجب البنود ٣ و٨٧، فإن الإيقاف المفروض من قبل النادي لخيال لم يكن موقوف من قبل المشرفين، سيبدأ سريان الإيقاف بعد يوم من تاريخ اصدار قرار الإيقاف أو بعد ذلك في تاريخ يحسب وفقاً للبند ٨٥، كما لو أن الفارس أوقف من قبل المشرفين.

## الجزء (١٥)

### ٧٤ - الغاء أهلية الخيول :

- (١) دون الاضرار بسلطات المشرفين أو أي سلطات اخرى ممنوحة لنادي سباق الخيل السلطاني أي خيل كان موضوع لممارسة احتيالية يجوز وبحسب تصرف اللجنة الغاء أهليته في ذلك الوقت وبعدد من السباقات حسبما يراه مناسباً.
- (٢) أي خيل معلن بأنه مشارك في السباق وكان موضوع فحص بموجب البند ٨ (٤) و(٥) ووجد بأنه تناول مادة محظورة سيتم الغاء أهلية ذلك الخيل وحرمانه من الاشتراك في سباق لعدد من السباقات التي يقررها النادي.

### ٧٥ - الخيل لن يكون مؤهلاً للاشتراك أو الانطلاق في أي سباق:

- (١) إذا شارك في أي سباق غير معترف به من قبل نادي سباق الخيل السلطاني.
- (٢) إذا كانت ملكية الخيل كلياً أو جزئياً تعود إلى شخص غير مؤهل أو إذا كان لأي شخص غير مؤهل حصة في المبالغ التي يربحها ذلك الخيل في السباق.
- (٣) إذا لم يمتلك الخيل وقت الاشتراك أو الانطلاق المؤهلات المنصوص عنها في شروط السباق أو في شروط البند ٣٦ (٣) . (٤) إذا تم الاعلان عن انه غير مؤهل من قبل نادي سباق الخيل السلطاني.

### ٧٦ - يعتبر الخيل غير مؤهل للمشاركة في أي سباق:

- (١) إلا إذا تم ادخاله حسب الأصول
- (٢) إلا إذا تم إعلانه مشاركاً في السباق وفقاً للبند ٤٢ .
- (٣) إلا إذا تم تدريبه من مدرب مرخص من قبل نادي سباق الخيل السلطاني.
- (٤) إذا كانت قد استؤصلت له الغدة الرغامية.

(٥) إذا كان قد تعرض لعملية استئصال عصب.

٧٧ - إذا كان الخيل غير المؤهل وفقاً للبند ٧٤ أو ٧٥ أو ٧٦ اشترك أو ركض في أي سباق فيمكن حرمانه من الاشتراك ويجوز معاقبة المالك و/أو المدرب بواسطة نادي سباق الخيل السلطاني إذا وجد مخالفاً للتعليمات.

## الجزء (١٦)

### ٧٨ - توزيع الجوائز:

تؤول مبالغ التداخيل والغرامات إلخ في جميع السباقات إلى صندوق السباق ما لم تنص شروط السباق على خلاف ذلك.

٧٩ - إذا كان الخيل الفائز في السباق الذي تنعدم فيه المنافسة (ووك أوفر) أو لم يكن هناك خيل بالمركز الثاني أو أي مركز آخر، فإن الجوائز المالية المبنية في شوط السباق لن يتم توزيعها وفي هذه الظروف سوف يتم توزيع الجائزة المالية لهذا الخيل الفائز حسبما أعلن عنها للمركز الأول فقط.

٨٠ - عندما يتم الإعلان عن كأس يجب أن يتم منحه في حالة السباق الذي تنعدم فيه المنافسة (ووك أوفر).

٨١ - يجب خصم المبالغ التالية من المبلغ الذي فاز به الحاصل على المركز الأول أو المراكز الأخرى بما في ذلك الحوافز التشجيعية:

(١) ١٠٪ لمدرّب الخيل.

(٢) بالنسبة لراكب الخيل كما هو موضح بالبند ٣٢.

(٣) (أ) في حال فوز الخيل بأي حوافز تشجيعية ستوزع تلك الحوافز التشجيعية

وفقاً للبند (١) ، (٢).

وفي حال كان الخيل الفائز بالحافز التشجيعي قد قاده أكثر من خيال أو دُرب بواسطة أكثر من مدرب في بطولة من سلسلة من السباقات مخصص لها حافز تشجيعي سيتم تقسيم الحافز التشجيعي تناسبياً.

(ب) - أي منحة أو جائزة ترضية أو مبلغ يدفع نظير مشاركة خيل حصل على أي مركز يجب أن لا يُحسب ذلك المبلغ عبارة عن جائزة مالية لغرض هذا البند.

٨٢ - سيقوم مكتب التسجيل بنادي سباق الخيل السلطاني بتقديم بيان حسابي خلال خمسة عشر يوماً بعد آخر يوم للسباق، ودفع جميع المبالغ، والمبالغ الإضافية للأشخاص المستحقين إلا إذا كان هناك اعتراض قيد النظر، أو عدم اكتمال نتائج الفحوصات الخاصة بالمنشطات التي يقوم بها المختبر البيطري المختص.

## الجزء (١٧)

### ٨٣ - المواد المحظورة ومخالفاتها:

#### (١) يمكن أن يُعاقب أي شخص إذا:

(أ) أعطى أو حاول أن يعطي أو يسمح أو يتسبب في إعطاء أو يتواطأ في إعطاء خيل مادة ممنوعة بقصد التأثير على أدائه في السباق.

(ب) أعطى أو حاول أن يعطي أو يسمح أو يتسبب في إعطاء خيل مادة ممنوعة عثر عليها في عينة الخيل قبل السباق أو بعده وفقاً للبند ٨ (٥).

(٢) كان يشرف على خيل تم تقديمه للمشاركة في سباق أو تم إجراء فحص له وثبت تناول ذلك الخيل لأي مادة محظورة.

٨٤ - أي شخص يجوز إعلانه غير مؤهل أو بغير ذلك يعاقبه نادي سباق الخيل السلطاني وفقاً لسلطاته بالبند ٣ من هذه التعليمات إذا وجد هذا الشخص:

(١) يعطي أو يعرض أو يوعد مباشرة أو بطريقة غير مباشرة أي رشوة بأي شكل لأي شخص تكون لديه واجبات رسمية تتعلق بسباق الخيل أو خيل سباق أو لأي مدرب أو راكب خيل أو وكيل أو شخص آخر مسؤول عن أي خيل سباق أو لديه حرية الوصول إلى ذلك الخيل.

(٢) يقبل أو يعرض أن يقبل أي رشوة بأي شكل وهو شخص لديه صفة رسمية تتعلق بسباق خيل أو كونه مدرباً أو راكب خيل أو وكيل أو شخص آخر مسؤول عن خيل سباق أو لديه حرية الوصول إليه.

(٣) يشرك متعمداً أو يتسبب في اشتراك أي خيل في أي سباق أو في انطلاق أي خيل في أي سباق وهو يعلم أو يثق بأنه غير مؤهل.

(٤) يعطي ويسمح أو يتسبب في نقل دم لخيل بغرض التأثير على أدائه في أي سباق.

(٥) مذنب أو يتآمر مع أي شخص آخر يكون مذنباً بأي فساد أو ممارسة خداع تتعلق بسباق الخيل في هذا البلد أو في أي بلد آخر.

(٦) أدين بأي مخالفة جنائية تتعلق بسباق الخيل في هذا البلد أو أي بلد آخر.

(٧) أي شخص يستعمل أو يوجد في حوزته أي أداة كهربائية أو الكترونية أو أي اختراع قادر على التأثير على أداء خيل ما في السباق.

(٨) يجب ألا يكون في حوزة الشخص وهو في مضمار سباق حيث يجري سباق خيل أي مادة أو حقنة أو ابرة ممنوعة أو أي آلة أخرى يمكن استعمالها لإعطاء مادة ممنوعة لأي خيل إلا إذا حصل على إذن المشرفين بامتلاك هذا الشيء أو يقنعهم أن هذا الامتلاك لاستعماله القانوني.

٨٥ - (١) أي شخص يكون قد فرض عليه إيقاف أو تجريد من الأهلية من قبل أي

هيئة لسباق خيل معترف بها أو عرض خيل أو سباق عدة خيل أو سلطة سباق كلاب يعتبر شخصاً موقوفاً ومجرد من الأهلية إلا إذا أعلن نادي سباق الخيل السلطاني غير ذلك.

(٢) أي شخص يعمل في وظيفة رسمية يشرك أو يدرب أو يركب حصاناً مشارك أو راكض في أي سباق خيل غير معترف به في سلطنة عمان سيكون عرضة لكي يكون شخصاً غير مؤهل من قبل نادي سباق الخيل السلطاني حتى ذاك الوقت الذي يراه مناسباً.

٨٦ - الشخص غير المؤهل طالما ظل تجريده من الأهلية قائماً يجب ألا:

- (١) يعمل كمشرف مصرح له أو رسمي سباق في أي سباق خيل معترف به.
- (٢) يعمل كوكيل مصرح له وفقاً لهذه التعليمات.
- (٣) يدخل أو يدرب أو يركب خيل في أي يوم سباق لسباقات الخيل أو يركب خيل لاختباره أي مشاركة يقوم بها شخص غير مؤهل أو تمت إنذاره ويتم قبولها بطريق الخطأ أو الإهمال فهذه المشاركة يجب إلغاؤها على الرغم من هذا القبول والخيل لن يكون مؤهلاً لكي يشارك أو ينطلق.
- (٤) يدخل أي مضمار للسباق أو المنصة والملحقات الأخرى.
- (٥) يعمل في أي اسطبل لسباق الخيل إلا بإذن من نادي سباق الخيل السلطاني.

٨٧ - (١) يجب تقديم عقوبة الإيقاف التي يفرضها المشرفون على الفارس في يوم السباق ولأيام سباق محددة عندما يكون السباق مدرجاً في برنامج سباقات سلطنة عمان.

(٢) يجوز للخيل الذي عوقب بإيقاف ليس أكثر من يوم سباق واحد، وبناءً على موافقة المشرفين أن يؤجل ذلك الإيقاف إذا كان متزامناً مع سباق فئات (جروب)، سباق قوائم (ليستيد) أو سباق هيبة (بريستيج).

## الجزء (١٨)

### ٨٨ - متفرقات عامة:

- (١) لا يجوز لأي شخص أن يساعد أو يحرض على ارتكاب خرق لهذه التعليمات.
- (٢) لا يجوز لأي شخص أن يرتكب أعمال عنف أو أي تصرف غير لائق على أي أرض أو مباني يملكها أو يستعملها أو تكون مخصصة لاستعمال أو مرخصة لنادي سباق الخيل السلطاني.
- (٣) لا يجوز لأي شخص أن يتصرف بشكل يضر بالسلامة أو يتنافى مع السلوك القويم أو يؤثر على السمعة الطيبة لسباق الخيل في سلطنة عمان سواء كان هذا السلوك متعلق بسباق الخيل أو عن أي خرق لأي بند من بنود تعليمات سباق الخيل.
- (٤) لا يجوز لأي شخص وبدون إذن نادي سباق الخيل السلطاني أن يتحد فيما يتعلق بسباق الخيل في سلطنة عمان مع أي شخص معروف بأنه تم إنذاره أو مجرد من الأهلية أو معروف بأنه قام بفعل شيء من المحتمل أن يتسبب في ضرر خطير لمصالح سباق الخيل في سلطنة عمان سواء كان يولد خرقاً لتعليمات سباق الخيل أم لا.
- (٥) أي شخص يسئ معاملة أي خيل وبأي شكل من أشكال سوء المعاملة، وأي شخص يسمح بإساءة معاملة أي خيل بأي شكل من أشكال سوء المعاملة يمكن أن يُعتبر خارقاً لهذه التعليمات.
- (٦) أي شخص يُعتبر خارقاً لأي بند من بنود هذه التعليمات يمكن أن تتم معاقبته.

### ٨٩ - الملاحظات:

يجب على أي شخص أن يلتزم بأي ملاحظات من نادي سباق الخيل السلطاني والتي تصدر من وقت لآخر.

## ٩٠ - إعدام الخيل:

إذا حدث أن أصيب أي خيل ويكون في رأي المشرفين أو الطبيب البيطري المعين من قبل المشرفين أن إعدام هذا الخيل سيخلصه من أي معاناة غير لازمة فيجوز لهؤلاء المشرفين أو الطبيب البيطري أن يأمرُوا بأن يتم القضاء على هذا الخيل بواسطة الشخص الذي يعتبره المشرفين أو الطبيب البيطري لإجراء تحاليل مخبرية مناسبة لذلك ويجوز للمشرفين كذلك إصدار أمر بأخذ عينة من الخيل النافق أو الذي تم إعدامه وذلك في المناطق الموجودة تحت امرتهم أو تصرفهم.

# نادي سباق الخيل السلطاني

## الملاحظات

### ١ - حجم المضمار:

(١) الخيول المشاركة في أي سباق يجب أن لا تتعدى عن العدد الذي يحدده نادي سباق الخيل السلطاني من أجل سلامة السباق إذا زاد عدد الخيول المعلنة للمشاركة عن العدد المحدد للسلامة والأمان فسيتم تخفيض المشاركين حسب الإرشادات التي يقدمها سلطة السباق المختصة.

٢ - وفي كل الأحوال فيما سبق ذكره يمكن لنادي سباق الخيل السلطاني استخدام صلاحياته لغرض السلامة أو أي أسباب أخرى لتحديد عدد الخيول المشاركة بأي شوط.

### ٣ - تأكيد الاشتراك المتعدد:

(أ) إذا تم تأكيد مشاركة خيل في أكثر من شوط في نفس يوم السباق وتم قبول مشاركته في الشوط ذات الأفضلية، سيتم وضع هذا الخيل في أدنى قائمة قرعة الأشواط الأخرى التي أدخل فيها هذا الخيل.

(ب) إذا لم يتم قبول مشاركة الخيل في الشوط ذات الأفضلية، سيتم وضع هذا الخيل في مكانه الأصلي في قائمة قرعة الأشواط الأخرى التي أكد مشاركته فيها.

٤ - يمكن لنادي سباق الخيل السلطاني أن يحدد القائمة النهائية لبعض الأشواط المحددة والأشواط المخصصة للخيول المدعوة.

٥ - عندما يتم تقسيم أحد الأشواط فإن التقسيم عند إعلان المشاركة في الأشواط المقسمة سيتم وفقاً للشروط التالية:

(أ) الخيول التي تم تأكيد مشاركتها أصلاً وهي لمالك واحد سيتم وضعها في قسمين منفصلين بقدر المستطاع.

(ب) الخيول التي تم تأكيد مشاركتها أصلاً وهي تحت رعاية مدرب واحد سيتم وضعها في قسمين منفصلين بقدر المستطاع.

(ج) الخيول الأخرى سيتم تقسيمها وفقاً لترتيب حروفها هجائياً.

## ٢ - قائمة الخيول الاحتياطية:

إذا كان عدد الخيول التي تم تأكيد مشاركتها في شوط واحد أكثر من العدد المسموح بمشاركته في ذلك السباق وتحتّم إجراء قُرعة لتحديد الخيول المشاركة سيتم وضع ٤ خيول في قائمة الخيول الاحتياطية، ستشارك هذه الخيول في حال حدوث انسحابات من القائمة الرئيسية المدربون الذين ستدرج خيولهم في قائمة الخيول الاحتياطية سيتم اخطارها بذلك.

## ٣ - الخيول اجامحة عند بداية الانطلاق:

الخيول الذي يتم سحبه من سباق بواسطة المشرفية بموجب البند ٨ (٤) لكونه من غير الممكن ادخاله في بوابة الانطلاق أو كان عنيداً أو جامحاً أو قام بأفعال على نحو خطر قبل أو بعد ترك بوابة الانطلاق يجوز عدم السماح له بالانطلاق مرة أخرى حتى يجتاز اختبار بوابات انطلاق رسمي للدرجة التي ترضي معن شارة الانطلاق وسكرتير المشرفين معاً.

## ٤ - (أ) واقي الجسم:

على أي راكب خيل يقود الخيل بسلطنة عمان تحت تعليمات نادي سباق الخيل السلطاني، أن يرتدي واقي الجسم من الطراز والتصميم المصدق عليه والذي يطابق المواصفات القياسية التالية:

**ARB Standard 1998**  
**ASTM F2681 - 08**  
**En13158: 2000 Level 1**  
**BS EN 13158: 2000**  
**JRA Standard Descente**

في حال مشاركة خيال زائر يمكن أن يُسمح له بإذن من المشرفين بارتداء واقى الجسم المصرح به لدى سُلطة السباق المرخص منها ذلك الفارس وسيمنح الفارس سماح مقداره ١ كلج عند الوزن قبل السباق.

## ٥ - خوذات الرأس :

(١) على أي راكب خيل ارتداء خوذة رأس من الطراز والتصميم المصدق من نادي سباق الخيل السلطاني عندما يركب في سباق أو يركب للعمل بأي مضمار سباق أثناء التدريب.

(٢) أي شخص يسمح له باستعمال منطقة مضمار السباق عندما يدرّب خيلاً عليه أن يرتدي خوذة رأس من الطراز المصدق من نادي سباق الخيل السلطاني، راكب الخيل هو المسؤول عن صلاحية خوذة الرأس ولكن في حالة الفارس تحت التمرين فالمسؤولية تقع على مدرّبه.

(٣) خوذات الرأس المصدقة من نادي سباق الخيل السلطاني هي تلك التي تحمل بالداخل علامة الطائفة الورقية المصدقة حسب القياس البريطاني.

بي بي إس إي إن ١٩٩٧: ١٣٨٤ بي إس إي إن ١٩٩٦: ١٣٨٤ بي إس ١٩٩٤: ١٥٠ اي إس / ان زد اس. ٢٠٠٢ ٣٨٣٨.

(٤) على جميع راكبي الخيول إحكام ربط سير الذقن في جميع الأوقات.

## ٦-التدخين :

لا يسمح بالتدخين داخل ساحة عرض الخيول (البادوك) ، منطقة الاسطبلات أو أي مناطق أخرى يحددها مشرفوا السباق.

## ٧ - السياط :

(١) جميع السياط المستعملة في سباق الخيل يجب أن تكون حسب التصميم المخصص وأن تطابق المواصفات القياسية التالية:

(أ) ألا يزيد الطول عن ٦٨ سم بما في ذلك الطوق المتدلي.

(ب) ألا يزيد القطر عن ١ سم.

(ج) ألا يزيد القطر عن ٠١ سم طولاً، ٤ سم عرضاً، وألا يقل العرض عن ٢ سم.

(٢) يجوز للمشرفين معاينة راكب الخيل إذا كان في رأيهم قد استعمل سوطه: بدرجة تزيد عن المطلوب أي أكثر من ١٠ مرات أو بطريقة غير لائقة، أو على وجه التحديد في الحالات التالية:

(أ) ضرب الخيل أمام السرج عندما يكون السوط محمولاً إلى الأمام.  
(ب) مواصلة ضرب الخيل عند فقدانه الفرصة في الفوز والحصول على مركز متقدم.

(ج) الضرب غير المبرر لخيّل تأكد فوزه أو حصوله على أحد المراكز المتقدمة.

(د) ضرب الخيل بعد اجتياز خط النهاية.

(هـ) الضرب المتعمد للخيّل في مكان غير الاكتاف أو الربع الخلفي له.

(ز) ضرب الخيل بحدة.

(ح) مواصلة ضرب الخيل دون منحه الفرصة للتجاوب.

(ط) ضرب الخيل واليد التي تحمل السوط مرفعة أعلى من الكتف.

(٣) إذا كان مراقبوا السباق مقتنعون بأن تعليمات الركوب المقدمة من المدربين أو

ملاك الخيل للفرسان تساهم في انتهاك هذه التعليمات، فإن أولئك الأشخاص

سيكونوا مسؤولين وسيخضعون لجزاءات حسب تعليمات السباق ٨ (١٨).

٨ - يمنع منع بات استخدام المهاميز في جميع السباقات.

## ٩ - المواد المحظورة :

يعلن نادي سباق الخيل السلطاني أن المواد التالية مواد محظورة وفقاً لتعليمات سباق الخيل:

### (١) المواد التي تؤثر على أي عضو من الأعضاء التالية للشديات:

المواد التي تؤثر على الجهاز العصبي المواد التي تؤثر على جهاز الأوعية الدموية للقلب المواد التي تؤثر على الجهاز التنفسي المواد التي تؤثر على الجهاز الهضمي المواد التي تؤثر على الجهاز البولي المواد التي تؤثر على الجهاز التناسلي المواد التي تؤثر على الجهاز العضلي والهيكل العظمي المواد التي تؤثر على الجهاز الدموي المواد التي تؤثر على جهاز المناعة (عدا تلك المشمولة في اللقاحات المرخصة) المواد التي تؤثر على الجهاز الهرموني.

## (٢) وإفرازات الهرمون ونظرائهم المصنفين تركيبياً:

المواد المضادة للحميات والمسكنات والمواد المضادة للالتهابات المواد السامة مضادات الهستامين المواد المدرة للبول المواد المخدرة موقعياً العقارات المخففة للتوتر العضلي أو الاسترخائية منشطات الجهاز التنفسي هرمونات الإثارة الجنسية والوسائل الابتنائية والملحية والمواد التي تؤثر على تجلط الدم.

### ١٠ - الحدود:

يعلن نادي سباق الخيل السلطاني بأن المواد التالية محظورة إذا فاقت الحدود التالية:

- \* Arsenic - 0.3 microgram total arsenic per millilitre in urine
- \* Boldenone • 0.015 microgram free and conjugated boldenone per millilitre in urine from male horses (other than geldings)
- \* Carbon dioxide - 36 millimoles available carbon dioxide per litre in plasma
- \* Dimethyl sulphoxide - 15 micrograms per millilitre in urine or 1 microgram per millilitre in plasma
- \* Estranediol in male horses (other than geldings)- 0.045 microgram free and glucuroconjugated  $5\alpha$ -estrane- $3\beta,17\alpha$ -diol per millilitre in urine (When, at the screening stage, the free and glucuroconjugated  $5\alpha$ -estrane- $3\beta,17\alpha$ -diol exceeds the free and glucuroconjugated  $5,10$ -estrane- $3\beta,17\alpha$ -diol in the urine)
- \* Hydrocortisone - 1 microgram hydrocortisone per millilitre in urine
- \* Methoxytyramine – 4 micrograms free and conjugated 3-methoxytyramine per millilitre in urine
- \* Salicylic acid - 750 micrograms salicylic acid per millilitre in urine or 6.5 microgrammes per millilitre in plasma
- \* Testosterone - 0.02 microgram free and conjugated testosterone per millilitre in urine from geldings, or, 100 picograms free testosterone per millilitre in plasma from geldings,

or, 0.055 microgram free and conjugated testosterone per millilitre in urine from fillies and mares (unless in foal)

\*Theobromine - 2 micrograms theobromine permillilitre in urine,  
or, 0.3 microgram theobromine permillilitre in plasma

مستويات الحدود الزائدة أعلاه هي فقط ستؤخذ إيجابية.  
المادة الممنوعة هي المادة التي تأصلت خارجياً وهي غير المادة التي تنسب  
للتغذية العادية إذا زاد حدها أما بالنسبة للمواد الباطنية النمو والممنوعة  
يستطيع المالك أو المدرب أن يطلب من النادي إعادة اختبار الخيل ليحدد  
ما إذا كان المستوى غير العادي قد نتج بصورة طبيعية أم لا.

### ١١ - التطعيمات:

(١) لا يجوز أن يشارك أي خيل في أي شوط سباق يقام وفقاً لتعليمات سباق الخيل الخاصة  
بنادي سباق الخيل السلطاني ما لم يؤكد الطبيب البيطري أن الخيل تم تطعيمه  
بصورة صحيحة ضد انفلونزا الخيل كما هو مبين في التعليمات رقم ٢ أدناه.  
(٢) جواز السفر يجب أن يوقع عليه طبيب بيطري على أن لا يكون مالك الخيل أو  
مدربه لكي يبين:

(أ) أن الخيل قد تلقي حقنتين اعطيتا له ليس قبل أقل عن ٢١ يوماً منفصلة أو  
ليس أكثر عن ٩٢ يوماً منفصلة.

(ب) بالإضافة إلى ذلك وعندما ينتضي الوقت الكافي بعد التطعيم الأول - فجواز  
السفر يجب أن يوقع بنفس الطريقة ليوضح أن الخيل تلقي حقنة مقوية ليس أقل  
عن ١٥٠ يوماً وليس أكثر عن ٢١٥ يوماً بعد الحقنة الثانية للتطعيم الأول.

(ج) إن الخيل تلقي حقن مقوية على فترات ليس أكثر عن سنة منفصلة أو في زمن  
أقل من ذلك حسبما يحدده نادي سباق الخيل السلطاني في الحالات الطارئة.

(٣) لا يجوز إعطاء أي من هذه الحقن المذكورة آنفاً قبل سبعة أيام من السباق.

(٤) ولحساب الأيام لا يحتسب اليوم الذي تم فيه إعطاء الحقنة.

### ١٢ - إعادة فحص العينات.

(١) يوجه مجلس نادي سباق الخيل السلطاني بأنه عندما يتم التبليغ عن العينة  
بأنها عينة إيجابية وأن المدرب يرغب في تحليل العينة بصورة تأكيدية فيجب

أن يعطي إخطاراً كتابياً إلى منسق النادي خلال ثلاثة (٣) أيام من تاريخ استلامه لإشعار العينة الموجه.

(٢) يجب على المدرب أن يرشح أحد مختبرات سباق الخيل الرسمية.

(٣) رهناً بقبول المختبر الذي تم ترشيحه فالعينة التأكيدية تسلم في هذه الحالة للمختبر بواسطة عضو من نادي سباق الخيل السلطاني.

التحليل سيقوم به الفنيين العاملين بالمختبر المرشح وسيتم إخطارهم بالمواد المحظورة التي يُطلب البحث عنها.

(٤) كافة التكاليف الناشئة عن تحليل العينة التأكيدية يجب أن يتحملها المدرب الذي طلب التحليل.

### ١٣ - مواد التغذية المركبة:

يلفت نادي سباق الخيل السلطاني انتباه المدربين بضرورة أخذ كافة الاحتياطات الضرورية لضمان أن مواد التغذية المركبة صناعياً والتي يستعملوها لخيولهم هي مواد خالية من المواد المحظورة هذا مهم بشكل خاص في حالة مواد التغذية التي لم يتم تصنيعها خصيصاً لسباقات الخيل كما ينصح المدربين أيضاً بأنه يجب عليهم حفظ عينات لجميع مواد التغذية مع كافة التفاصيل لأي شيء مدون على الأكياس لتمكين المشرفين من القيام بتحقيق في هذا الشأن وفقاً للبند ١١ من هذه التعليمات.

### ١٤ - المعالجات البيطرية:

يحظر جميع المعالجات الطبية للخيول قبل ٤٨ ساعة من يوم السباق، ما عدا الحالات الطارئة وتحت الملاحظة البيطرية وبإذن من مسؤول بيطري معتمد لدى وزارة الزراعة والثروة السمكية بسلطنة عمان.

### ١٥ - استخدام المستحضرات الطبية على جسم الخيل:

يود نادي الخيل السلطاني أن ينبه المدربين إلى أنه قد تم تحذيرهم بأن الكثير من المواد يمكن أن يتم امتصاصها من خلال جلد الخيل وتظهر في البول لذلك ننصح المدربين بتوخي الحذر عند استخدام الشامبو أو أي مستحضر آخر يوضع على الجلد لمن يستخدم من الخيل، وتاريخ استخدامه، ويجب عليهم استشارة أطبائهم البيطريين إذا كان لديهم أي شك في هذا الأمر كذلك يود مجلس إدارة النادي تنبيه المدربين إلى أنه قد ظهرت في حالات عديدة خلال الفحوصات الروتينية بعض العينات آثار الهايدوكس كافور (مادة متحللة من الكافور) الكافور مادة محظورة ويوصي النادي أن يمارس المدربون أقصى درجات الحذر عند استخدامهم لأي مادة

تحتوي عليه لأي خيل يقع تحت إشرافهم، ويجب عليهم استشارة أطبائهم البيطريين إذا كان لديهم أي شك في هذا الأمر.

### ١٦ - سلامة وأمن خيول السباق:

يلفت نادي سباق الخيل السلطاني انتباه جميع المدربين إلى ضرورة المحافظة على التدابير الأمنية الخاصة بخيولهم أثناء انتقالهم وفي مضمار السباق وفي اسطبلات مضمار السباق ننبه المدربين بأنهم مسؤولين في جميع الأوقات عن الخيول التي تحت رعايتهم وأن التدابير الأمنية المتوفرة في اسطبلات مضمار السباق لن تعفيهم بأي شكل من مسؤولية إحضار خيولهم خالية من المواد المحظورة.

### ١٧ - وحدة فحص العينات:

يطالب نادي سباق الخيل السلطاني في حالة أن المشرفين في سباق من سباقات الخيل أمروا بفحص خيل وفقاً للبند ٨ (٥) فمثل هذا الفحص يجب أن يجري في وحدة أخذ العينات ينطبق ذلك على كافة الخيول بما في ذلك تلك الخيول التي تعاني من مرض انسداد الوريد الرئوي المزمن هذا لا يعتبر سبباً لأخذ عينة من أي مكان آخر غير وحدة أخذ العينات على الرغم من أن الصناديق بوحدة أخذ العينات سيكون بها بطانيات خالية من الغبار بقدر المستطاع يجوز للمشرفين منح الأذن بأخذ العينات خارج وحدة أخذ العينات إذ كانت الخيول تعاني من إصابات تمنعها من الحركة أو في الحالات الأخرى التي يوصي بها الطبيب البيطري.

### ١٨ - طلبات فحص المنشطات:

يود نادي سباق الخيل السلطاني التوضيح بأنه عندما يتقدم مالك الخيل أو المدرب بطلب فحص منشطات في مضمار السباق، فيجب أن يتم الطلب عن طريق المشرفين، وسيتم اعتبار الفحص فحصاً رسمياً.

### ١٩ - فحص العينات قبل السباق:

يقدم نادي سباق الخيل السلطاني هذه الخدمة التي تتيح للمدربين لتحديد مدى سلامة خيولهم ومقدرتها للمشاركة في السباقات وذلك للخيول التي تلقت معالجات بيطرية بتأثير مواد بعيد المدى (نوعية الفحوصات وطرق تحليلها وتكاليفها) متوفرة لدى الطبيب البيطري التابع لنادي سباق الخيل السلطاني على المدربين أن يكونوا على علم بأن النصيحة التي يقدمها نادي سباق الخيل السلطاني في خلو الفحوصات التي تتم قبل السباق من المواد المحظورة لا تعفي المدرب من مسؤوليتهم من إحضار

خيولهم للسباقات وهي خالية من أي مواد محظورة.

## ٢٠ - الأمراض المعدية:

ننصح المدربين بأن القوباء الحلقيّة (مرض جلدي معد) مرض معدٍ بدرجة عالية ويجب ألا يحضروا إلى مضمار السباق تحت أي ظروف الخيول المصابة بمرض القوباء الحلقيّة أو أي مرض معدٍ آخر إذا وجد دليل مرئي أو واضح لوجود مرض جلدي حالي فيجب على المدرب الحصول على شهادة من الطبيب البيطري توضح بأنه مقتنع أن الحالة الآن ليست معدية للخيول الأخرى.

## ٢١ - جوازات السفر ووثائق الهوية:

نذكر المدربين بأنه يتوجب عليهم دائماً إحضار جوازات السفر أو وثائق الهوية إلى مضمار السباق مع خيولهم الراكضة وهذه الوثائق يجب أن تحوي سجلات التلقيح بصورة مستحدثة.

## ٢٢ - البيانات البيطرية:

يوجه نادي سباق الخيل السلطاني عناية جميع المدربين بأنه يتوجب عليهم أن يحتفظوا بسجلات جميع الأدوية والمعالجات الطبية لخيولهم ويجب الاحتفاظ بهذه السجلات لمدة ١٢ شهراً وإذا وجد أن أحد الخيول إيجابياً لفحص المنشطات بعد السباق، سيتم التحقق من ذلك من قبل مسؤولي النادي.

## ٢٣ - أحذية الخيول:

(١) للسباقات التي تقام على المضامير العشبية: لا يسمح بدخول أي خيل إلى حلبة عرض الخيول أو المشاركة في السباق إذا كانت أحذيتها لديها نتوءات على أرضية المضمار غير مانعة الانزلاق في الجزء الخلفي (غير اكس تي) (مبين صور الأحذية المسموح استخدامها في الملحق أ).

(٢) للسباقات التي تقام على المضامير الرملية: لا يسمح بدخول أي خيل إلى حلبة عرض الخيول أو المشاركة في السباق بأحذية أمامية ذات نتوءات على أرضية المضمار يسمح باستخدام أحذية الخيول ذات المثبتات المنخفضة المتجهة للأسفل أو تلك ذات الحواف البارزة (مبين صور الأحذية المسموح باستخدامها في الملحق ب).

(٣) لا يسمح بدخول أي خيل إلى حلبة عرض الخيول أو المشاركة في السباق بأحذية أمامية ذات نتوءات على أرضية المضمار يسمح باستخدام أحذية الخيول ذات المثبتات

المنخفضة المتجهة للأسفل أو تلك ذات الحواف البارزة بحد أقصى ١/٤ بوصة في الحواف الخلفية (مبين صور الأحذية المسموح باستخدامها في الملحق ج).  
(٣) لا يسمح بمشاركة أي خيل في سباق من غير أحذية قبل الحصول على إذن مُسبق من نادي سباق الخيل السلطاني.

#### **(٤) يسمح باستخدام الأحذية ذات اللواصق في جميع الأرضيات وفقاً للشروط التالية:**

(أ) تُلبس الأحذية وفقاً للشروط التي يرضاها مُشرف الحذائين.  
(ب) يجب إخطار مكتب التسجيل وقت إعلان تأكيد المشاركة عن الرغبة في استخدام الحذاء اللاصق أو إزالته.

#### **٢٤ - وزن ما قبل السباق:**

يجب على الفرسان إبراز خوذاتهم الواقية والعصي وقطعة القماش التي تحمل رقم الخيل عند حضورهم إلى الميزان، على ألا يتم وزن هذه المعدات ضمن وزن الفارس قبل السباق، على الفارس لبس واقي الجسم المعتمد عند حضوره للميزان.

#### **٢٥ - الإعلانات على معدات الرخيالة:**

لا يسمح بوضع إعلانات بأي شكل من الأشكال بلباس أو معدات الفرسان إلا بإذن من نادي سباق الخيل السلطاني ويجب وضع أسماء الفرسان على جانبي السراويل التي يرتدونها في السباقات بلون وتصميم يحدده نادي سباق الخيل السلطاني.

#### **٢٦ - الهواتف النقالة:**

لا يسمح للفرسان باستخدام الهواتف النقالة بالمضمار أو ملحقاته على جميع الفرسان التواجد في محيط غرفة الوزن ويجب عليهم الحصول على إذن من المشرفين قبل مغادرتهم لمضمار السباق.

